زَهْرُ الوُصُول في عِلْمِ الأُصُول

(لامية في نظم منار النسفي)

لمحب الدين أبي القاسم محمد بن جُرُباش بن عبد الله الحنفي (ت نحو 909هـ)

د/ جعفر بن عبد الرحمن بن جميل قصاص

الأستاذ المساعد في كلية الدراسات القضائية والأنظمة

جامعة أم القرى

jaqassas@uqu.edu.sa

(Umm Al-Qura University)

المقدمة

الحمد لله واضع الشرائع، ومبين أحكام الوقائع، والصلاة والسلام على رسوله المبعوث بمحاسن الشِّيَم، والمعطَى جوامعَ الكَلِم ومجامعَ الحِكَم، وعلى آله وصحبه منارات الهدى، وسادات الورى.

وبعد:

«فإن العلوم على تكثُّر فنونها، وتشعُّب شُجُونها: أرفعُ المطالب، وأنفعُ المآرب، وعلم أصول الفقه: أعلاها شأنًا، وأسناها مكانًا، إذ هو مبنى الفقه الذي به تعبّد سيد المرسلين، وحُثَّ على تحصيله في الكتاب المبين»[1].

ولقد أنفق فيه أهل العلم نفيس وقتهم، وبذلوا في التصنيف فيه غاية جهدهم، فشيَّدوا قواعده بحسن مدارستهم، وحرَّروا مسائله بدقيق مذاكرتهم، وإن من هؤلاء الأفذاذ: الشيخَ المتفنِّنَ: محبَّ الدين أبا القاسم محمدَ بنَ جُرُباش بن عبد الله الحنفيَّ (المتوفى في أوائل القرن العاشر)، تغمَّده الله برحمته، ورفع في الفردوس درجته، فإنه قد صنف في أصول الفقه: منظومته اللامية الحسنة النافعة، المسماة: (زَهْرُ الوُصُول في عِلْمِ الأُصُول)، والتي جاء فيها على مقاصد هذا العلم على مذهب الحنفية، مقررًا بأسلوبه مسائل أصلها (المنار) وفوائده، لحافظ الدين أبي البركات النسفي (ت710هـ)، محافظًا على ترتيبه، مع بذل جهد في تهذيبه وتقريبه، وإحسان في نظمه، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وهذه المنظومة حسب علمي ليست محققة ولا مطبوعة، ولذا فهي جديرة أن تكون موضوعًا للدراسة والتحقيق، ولعلها تكون من أوائل أعمال المصنف دراسة ونشرًا.

---

[1]) مقتبس من مقدمة الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، للكوراني (166/1).

أهمية الموضوع وسبب اختياره للتحقيق:

تبدو أهمية الموضوع، والداعي إلى اختياره للعمل عليه في النقاط التالية:

1- أنه نظم متوسط وجامع لأغلب مباحث علم أصول الفقه، والنظم له ما يميزه عن النثر في سهولة التحفظ والاستحضار.

2- اعتماده أصول فقه الحنفية خاصة، وسلوكه منهجهم في وضع الاصطلاحات والتقاسيم، وقد نبع من خبير بالمذهب الحنفي أصولًا وفروعًا، وممارس للنظم ومحيط بأساليبه.

3- أني لا أعلم منظومة لامية مطبوعة أو محققة في أصول الفقه عامة، وعلى مذهب الحنفية خاصة، يجري فيها الناظم على قافية واحدة من أولها إلى آخرها، سوى هذه المنظومة[1]، ومعلوم أن اتحاد القافية في النظم أقرب إلى مهيع القدماء ومسلك الأدباء، وفيها مزيد تسهيل على الحفظة.

---

[1]) لم أجد بعد البحث سوى ثلاث لاميات مخطوطة، وكلها في نظم أصول فقه الحنفية:

الأولى: منظومة النسفي، وقد أشار إليها شمس الدين السخاوي، ولم أقف عليها. انظر: الضوء اللامع (272/9).

والثانية: ألفية (الأنوار) في نظم (المنار)، من (1062) بيتًا، وهي منسوبة إلى فخر الدين الهمداني الكوفي الحنفي (ت755هـ)، فُرِغ منها سنة (730هـ)، ثم من تحرير شرح الناظم عليها سنة (745هـ)، وللشرح نسخة خطية بمكتبة (جورلي لي علي باشا) بإسطنبول، في (471) ورقة، برقم (163). انظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (488/8)، ومعجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم المخطوطات والمطبوعات (336/1).

والثالثة: منظومة (لباب المنار) وهي في (313) بيتًا، لعبد الحميد الرحبي البغدادي الحنفي (ت1248هـ)، وللناظم عليها شرح ممزوج، اسمه (زجاجة الأنوار في كشف لباب المنار)، لخص فيه فوائد جملة من شروح المنار، وللنظم نسختان: إحداهما بخط الناظم بالمكتبة القادرية ببغداد برقم (1/1436)، في (9) أوراق، كتبها سنة (1241هـ). والأخرى بمكتبة الأوقاف العامة ببغداد، برقم (10010/ 21)، في (11) ورقة.

=

4- أن واضع النظم شخصية علمية لم يحط أكثر الفضلاء بخبرها، ولم تنل حظها من الدراسة، وما يزال أغلب كتبها مخطوطًا، وفي إبراز هذا العمل إحياء لتراث المغمورين من علماء الأمة، فلا جرم أن الحاجة داعية إلى تحقيق هذا النظم وإخراجه.

أهداف البحث:

1- الإسهام في بعث التراث الأصولي ونقله إلى حيز الاطلاع.
2- إخراج نص صحيح للنظم يمثل أو يقارب الصورة التي تركه عليها مؤلفه.
3- التعريف بالناظم، ونتاجه العلمي.
4- تقديم الدراسة الكاشفة عن النظم.

خطة البحث:

ينتظم العمل في خدمة هذا الكتاب في مقدمة وقسمين وخاتمة، على النحو التالي:

- **المقدمة**، وتشمل: أهمية الموضوع وسبب اختياره للتحقيق، وأهداف البحث، وخطة البحث، ومنهج الدراسة والتحقيق.
- **القسم الأول: الدراسة**، وفيه فصلان:
  - **الفصل الأول: في التعريف بالناظم**، وفيه ستة مباحث:

الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه.

وللشرح نسختان أيضًا: إحداهما بالمكتبة القادرية، برقم (2/1436)، في الأوراق (10-90)، كتبت سنة (1240هـ). والأخرى بالمكتبة الأزهرية، برقم (2734)، في (14) ورقة.

انظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (612/5) (576/4)، ومعجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم المخطوطات والمطبوعات (1544/2).

قلت: ثم رأيت هذا الشرح مطبوعًا بتحقيق عبد الله عبد العزيز جلال، نشر دار الصالح، القاهرة، سنة (1442هـ).

الثاني: حياته العلمية، وثناء العلماء عليه.

الثالث: شيوخه، وتلاميذه.

الرابع: مذهبه الفقهي.

الخامس: مصنفاته.

السادس: وفاته.

- **الفصل الثاني: في التعريف بالنظم**، وفيه ستة مباحث:

الأول: توثيق نسبة النظم إلى مصنفه.

الثاني: تحقيق اسم النظم، وبيان موضوعه.

الثالث: سبب تأليف النظم، وتاريخه.

الرابع: مصدر النظم، ومنهج واضعه فيه.

الخامس: قيمة النظم العلمية.

السادس: المآخذ على النظم.

- **القسم الثاني: التحقيق**، ويضم:

وصف النسخة الخطية للنظم، وعرض نماذج مصورة منها، ثم نص النظم المحقق.

- **الخاتمة**، وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

منهج الدراسة والتحقيق:

قدمت بدراسة موجزة في التعريف بالمؤلف ونظمه، واستوفيت ما تتطلبه من مباحث، معتمدًا منهج الاستقراء في جمع المادة، مقدمًا المصادر الأصلية، ومراعيًا ترتيبها في الهوامش حسب تواريخ الوفَيَات، ثم استنطقت ما وقع بين يدي من مادة الدراسة، متبعًا مسلك التوثيق والتحليل، مع عزو الأقوال والنقول، وشرحِ غريب الألفاظ، كلُّ ذلك بقصد وإيجاز قدر الإمكان، وقد أعرضت عن الترجمة للأعلام في القسم الدراسي؛ لما في ذلك من تكثير البحث مع كون عامتهم معروفين عند المختصين، ولذا اكتفيت بتقييد تواريخ وفَيَاتهم؛ لتعرف طبقاتهم ويسهل الرجوع إلى تراجمهم لمن أراد الوقوف عليها.

كما اتبعت المنهج العلمي المعتبر في التحقيق للنص وخدمته والتعليق عليه، وبيانه على التفصيل فيما يلي:

1- قرأت النظم كاملًا، ثم بعد نسخه وفق قواعد الإملاء الحديثة: قابلت المفرغ بأصله، وراجعته مرارًا.

2- قابلت بين النظم وأصله (المنار) للنسفي، وكذلك بين النظم ورسالة في اختصار (المنار) للناظم نفسه؛ رغبةً في زيادة الاستيثاق ومراجعة النص وتقويمه.

3- ما وقع من تحريف أو خطأ قطعي تدل عليه الأصول: فإني أصححه وأضعه بين حاصرتين، هكذا: [...]، ثم أنبه في الهامش على ما ورد في النسخة الأصل.

4- الخلل في النظم أو السقط الذي لا يستقيم وزن النظم إلا به أضعه بعد تقويمه أو إضافته بين حاصرتين، هكذا: [...]، مع الإشارة في الهامش إلى صورته في الأصل.

5- قمت بضبط النص، والعناية بضبط ما يُشكِل من الألفاظ الواردة فيه، وميزت العناوين والأقسام الرئيسة في النظم بوضعها بين قوسين، هكذا: (...)، والأقسام الفرعية بين علامتي تنصيص، هكذا: «...».

6- رقمت أبيات النظم، ونسقتها على صورة تُيسِّر على القارئ، ووظفت علامات الترقيم في النظم بما يخدم نصه ويدل على معانيه.

7- وضعت عناوينَ معرفاتٍ بمقاطع النظم، ومبيِّناتٍ لموضوعات فصوله ومسائله المبهمة، بين حاصرتين، هكذا: [...]، وذلك في المواضع التي لم يترجمها الناظم أو أبهم العنوان فيها.

8- أشرت إلى خواتيم صفحات المخطوط في الهوامش؛ دفعًا للتشويش على القارئ، واضعًا الترقيم بين حاصرتين، مع الفصل بين الرقم ورمز الوجه بخط مائل، هكذا: [1/أ].

9- توفر جهدي في التعليق على النظم، تصحيحًا له وتقويمًا، وكشفًا لغامضه وغريبه وبيانًا لمقصوده، وتعريفًا بأعلامه، بما يعين على دفع الإشكال وصرف اللبس وتبدد الخفاء.

10- وتركت التعليق على المسائل الأصولية وغيرها الواردة في النظم؛ لأن المقصود بالأصل من التحقيق: لفظ النظم ورسمه، على أن مسائل هذا النظم هي مسائل أصله (المنار)، وهو كتاب مخدوم عني به العلماء قديمًا وحديثًا، وأعمالهم عليه كثيرة، وجملة منها قريبة متداولة يسهل الرجوع إليها[1].

[1] أربت الأعمال الموضوعة عليه على مئة (100)، ما بين شرح وحاشية وتعليق وتخريج لأحاديثه واختصار ونظم وترجمة. انظر: جامع الشروح والحواشي (3/2160-2173).

وأخيرًا أقول: إني بذلت في هذا العمل غاية الجهد، وقصارى الطاقة، وحسبي أن أتمثل ههنا بما قيده عبد الرحمن المعلِّمي (ت1386هـ) رحمه الله، بعد أن بذل جهده في تحقيق بعض المسائل، فانتهى إلى أن يبوح فيقول: «قد أمللتُ القارئ ولم أَملَّ، وحسبي أن يكون ما أثبته نموذجًا لما يقاسيه المعنيون بتحقيق الكتب، وإن أحدهم ليتعبَ نحوَ هذا التعب في مواضع كثيرة جدًّا، ولكنه في الغالب ينتهي إلى أحد أمرين: إما عدم الظفر بشيء فيكتفي بالسكوت، أو بأن يقول: (كذا) أو نحوها، ولا يرى مُوجِبًا لذكر ما عاناه في البحث والتنقيب. وإما الظفر بنتيجة حاسمة؛ فيقدمها للقراء لقمة سائغة، ولا يهمه أن يشرح ما قاساه حتى حصل عليها، والله المستعان»[1].

[1]) من هامش تحقيقه لكتاب الإكمال لابن ماكولا (331/6). وهو في مجموع آثاره المطبوع (331/25).

ويبقى الشكر لله أولًا وآخرًا، ولا أنسى من كان له أثر في هذا العمل وأفاد بملحوظاته من ذوي الفضل، والمأمول من الكريم سبحانه: أن يرزقنا دوام الهداية والسداد، ويهبَ لنا القبول، ويتجاوزَ عن الغفلة والذهول، فهو الولي والمستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة لنا إلا به.

القسم الأول

الدراسة

الفصل الأول: في التعريف بالناظم[1]

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه.

هو محمدُ بنُ جُرُباش[2] بنِ عبد الله المحمديُّ الأشرفيُّ الحنفيُّ، أبو القاسم، محبُّ الدين[3].

المبحث الثاني: حياته العلمية، وثناء العلماء عليه.

أما حياته العلمية: فقد اشتغل في الفقه والحديث وغيرهما على جماعة، فقرأ على البدر الدَّمِيري (ت887هـ) وغيره (مسند الشافعي)، وعيَّنه في وصيته لقراءة بعض الكتب، وقرأ على الشمس السُّنْباطي (ت891هـ)، وسمع على النور العَجَمي (ت890هـ)، وعلى آخرين.

ولازم الفخر الدِّيَمي (ت908هـ) في (شرح الألفية للعراقي) وغيرها، وقرأ على الشمس السخاوي (ت902هـ): (شرح معاني الآثار للطحاوي)، و(شرح الألفية للعراقي).

ثم حج في موسم سنة (892هـ)، وجاور التي بعدها، ولازم الشمس السخاوي (ت902هـ) حتى أكمل عليه (شرحه على الألفية)، وقرأ عليه اليسير من (سنن

---

(1) انظر في ترجمته: الضوء اللامع (208/7)، والقسم الدراسي من تحقيق (رسالة على منهج المنار) لابن جرباش، منشور في مجلة جامعة الأزهر للعلوم الإنسانية، غزة، المجلد (23)، العدد (1)، 6/ 2021م، (ص216).

(2) هكذا ضبطه ابن عابدين بضم الجيم والراء. انظر: حاشيته (140/2). وقد تبدل الشين بالجيم: (شرباش). انظر: الضوء اللامع (298/3)، وصلة الخلف بموصول السلف (265).

(3) هذا تمام ما وقفت عليه في نسبه. انظر: الضوء اللامع (208/7).

البيهقي)، وكتب من تصانيفه أشياء، ومدحه بقصيدة وغيرها، وكذا قرأ على المحب الطبري إمام المقام بمكة (ت894هـ) وغيره رواية.

ثم أقرأ بها بعض المبتدئين في الفقه وأصوله والعقائد وغير ذلك، ولم يختلط بكبير أحد هناك.

ثم سافر من مكة لجدة، وعاد مع الركب، وبعد عودته سنة (897هـ) استنزل المظفريَّ محمودَ الأمشاطيَّ الحنفيَّ (ت902هـ)[1] عن تدريس الفقه بمصر بالظاهرية القديمة، وباشره[2].

وأما ثناء العلماء عليه: فمن ذلك:

1- وصفه شيخه خير الدين الرومي (ت897هـ): بـ«الفضل»[3].

2- ونعته أستاذه شمس الدين السخاوي (ت902هـ) في ترجمته: بأنه كانت له «قوة النفَس في المباحثة، وخروج عن السَّنَن حتى قلَّ أن يتزحزح»[4]، ودعا له بقوله: «والله تعالى يزيده فضلًا ويسدده»[5].

3- وأشار إليه زين الدين ابن نجيم (ت970هـ): بـ«العلامة»، وبأنه «أحد شيوخ مشايخه»[6]، ونقل وصفه ابن عابدين (ت1252هـ)، وأقره عليه، وكذا أقرَّ وصف بعضهم له: بـ«المحقق»[7].

---

(1) انظر في ترجمته: المصدر السابق (129/10)، والبدر الطالع (292/2).

(2) انظر: الضوء اللامع (208/7)، ووجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام (1262/3).

(3) انظر: الضوء اللامع (208/7).

(4) المصدر السابق (208/7).

(5) المصدر السابق، مخطوط، الجزء الثالث (39/ب).

(6) انظر: البحر الرائق (155/2، 156) (8/7).

(7) انظر: حاشية ابن عابدين (140/2، 146) (5/ 392).

4- ووسمه ابن غانم المقدسي (ت1004هـ): بـ«شيخ مشايخنا المحقق»[1].

المبحث الثالث: شيوخه، وتلاميذه.

شيوخه:

للناظم عدد كبير من الأشياخ، ولعل من أبرزهم:

1- قاسم بن قُطْلُوبُغا بن عبد الله السُّوْدُوْني الجَمَّالي القاهري الحنفي، أبو العدل، زين الدين (ت٨٧٩هـ)، العلامة الفقيه المحدث الحافظ، صاحب التصانيف، قال عنه الناظم: «شيخنا»[2].

2- محمد بن يوسف بن علي الدَّمِيري المصري الشافعي، أبو الرضا، بدر الدين، الملقب بـ(كتكوت) (ت887هـ)، الشيخ المحدث، القاضي.

قرأ عليه الناظم (مسند الشافعي)، وعيَّنه في وصيته لقراءة بعض الكتب[3].

3- علي بن أحمد بن علي الكَلاعي الحِمْيَري اليماني المكي الشافعي، المعروف بالشَّوَائطي (ت نحو سنة 894هـ)، العلامة المتفنن.

سمع عليه الناظم بمكة[4].

4- محمد بن محمد بن داود الرومي القاهري الحنفي، أبو الخير، خير الدين (ت897هـ)، أشير إليه بالفضيلة التامة، وتصدى الإفتاء في الأزهر وفي المؤيدية وغيرهما، وانتفع به الطلبة[5].

---

(1) انظر: نور الشمعة في بيان ظهر الجمعة (97).

(2) انظر في ترجمته: الضوء اللامع (184/6)، وفي صلة الناظم به: النُّجْعة في تَعداد الجمعة، مخطوط (73/أ) (74/أ).

(3) انظر في ترجمته: الضوء اللامع (96/10)، وفي صلة الناظم به: المصدر نفسه (208/7).

(4) انظر في ترجمته: المصدر السابق (174/5)، وفي صلة الناظم به: المصدر نفسه (191/10).

(5) انظر في ترجمته: المصدر السابق (82/9)، وفي صلة المصنف به: المصدر نفسه (208/7).

اشتغل عليه الناظم في الفقه وغيره[1]، وعنه أسند كتاب (المنار) إلى مؤلفه أبي البركات النسفي (ت710هـ)، كما ذكر ذلك في مقدمة شرحه على (المنار) المسمى: (مرقاة الأفكار)[2]، وأسند عنه غيره من الكتب[3].

5- محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي الشافعي، أبو الخير وأبو عبد الله، شمس الدين (ت902هـ)، المحدث الحافظ، وصاحب التصانيف الحسان.

قرأ عليه الناظم: (شرحه على ألفية العراقي) ولازمه حتى أكمله، مع (شرح معاني الآثار للطحاوي) وغيرهما، وقرأ اليسير من (سنن البيهقي)، وكتب من تصانيفه أشياء، ومدحه بقصيدة وغيرها[4].

6- عثمان بن محمد بن عثمان الدِّيَمي المصري الشافعي، أبو عمرو، فخر الدين (ت908هـ)، المحدث الحافظ.

لازمه الناظم في (شرح الألفية للعراقي) وغيرها[5]، وكان ابتداء قراءته عليه مستهل ربيع الأول سنة (888هـ)، وآخرها أوائل ربيع الآخر سنة (889هـ)، كما قيد في بعض السماعات[6].

7-10 كما سمع وقرأ على آخرين[7]، منهم: أبو الحسن نور الدين علي بن محمد

---

(1) انظر: المصدر السابق (208/7).

(2) انظر: المخطوط (1/ب).

(3) انظر: صلة الخلف بموصول السلف (265).

(4) انظر في ترجمته: الضوء اللامع (2/8)، والكواكب السائرة (53/1). وفي صلة الناظم به: الضوء اللامع (208/7).

(5) انظر في ترجمته: الضوء اللامع (140/5)، والكواكب السائرة (260/1)، وفي صلة الناظم به: الضوء اللامع (208/7).

(6) وقع تقييد هذا السماع في آخر إحدى النسخ الخطية لشرح العراقي على ألفيته في علم الحديث. انظر: فهرس مكتبة راغب باشا، أصول الحديث الشريف (237/4).

(7) انظر في صلة الناظم بهم: الضوء اللامع (208/7).

بن يوسف العَجَمي الشافعي (ت890هـ)[1]، وأبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد بن محمد السُّنْباطي الشافعي (ت891هـ)[2]، وأبو اليسر نظام الدين محمد بن أُلْجِيْبُغا الناصري التركي القاهري الحنفي (ت892هـ)[3]، وأبو المعالي محب الدين محمد بن محمد بن محمد الطَّبَري الشافعي (ت894هـ)[4].

تلاميذه:

للناظم تلامذة في بلاد متفرقة، وقد درَّس وقت مجاورته بمكة سنة (892هـ) والتي بعدها، يقول الشمس السخاوي: «أقرأ هناك [بمكة] بعض المبتدئين في الفقه وأصوله والعقائد وغير ذلك»[5]، وقد أُخذ عنه بغيرها، ومن أبرز من تلقى عنه:

1- يوسف بن إسكندر بن محمد الحَلَبي الحنفي، جمال الدين، أبو المحاسن (ت929هـ)، الفقيه، قاضي القضاة.

سمع على الناظم (سيرة ابن هشام)، وأجاز له ما يجوز له وعنه روايته[6].

2- علي بن ياسين بن محمد الدَّاراني الطَّرَابُلُسي الحنفي (ت942هـ)، نزيل القاهرة، وشيخ الحنفية بمصر، وقاضي قضاتها، وعرف بتميزه في الفقه والعربية ومشاركته فيهما بجودة فهم.

قرأ على الناظم شرح الزيلعي على (كنز الدقائق) بعد قراءة ربعه على أبي الخير

---

[1]) انظر في ترجمته: المصدر السابق (27/6).

[2]) انظر في ترجمته: المصدر السابق (272/9).

[3]) ويكنى أيضًا بأبي المعالي. انظر في ترجمته: المصدر السابق (145/7).

[4]) انظر في ترجمته: المصدر السابق (191/9).

[5]) المصدر السابق (208/7).

[6]) انظر في ترجمته وصلته بالناظم: الكواكب السائرة (316/1)، وشذرات الذهب (10/ 233).

الرومي، وقرأ عليه أيضا قطعة من (منتخب الأخسيكثي) في الأصول[1].

3- أحمد بن علي بن محمد الغَزّي الحنفي، شهاب الدين[2]، نزيل مكة.

قرأ بمكة على الناظم في الفقه[3].

4- حسن بن علي بن علي بن رضوان الطَّلْخاوي الشافعي[4]، نزيل مكة، ومدرس الفقه والعربية.

قرأ على الناظم (شرح العقائد) حين مجاورته بمكة[5].

5- محمد بن مهذب بن ميرصيد الحُسيني الهندي الحنفي، أبو المحاسن، ركن الدين (كان حيًّا سنة 899هـ)[6]، نزيل مكة، وكان له فضيلة في العربية وغيرها بحيث يجتمع عليه الطلبة.

أخذ عن الناظم في الفقه وأصوله[7].

---

[1]) انظر في ترجمته وصلته بالناظم: الضوء اللامع (49/6)، وشذرات الذهب (351/10).

[2]) لم أقف على تاريخ وفاته.

[3]) انظر في ترجمته وصلته بالناظم: الضوء اللامع (43/2).

[4]) لم أقف على تاريخ وفاته.

[5]) انظر في ترجمته وصلته بالناظم: المصدر السابق (112/3).

[6]) لم أقف على تاريخ وفاته.

[7]) انظر في ترجمته وصلته بالناظم: المصدر السابق (54/10).

المبحث الرابع: مذهبه الفقهي.

الناظم حنفي المذهب بلا ريب، كما تدل عليه الشواهد التالية:

1- انتسابه إلى مذهب أبي حنيفة صراحة، فتراه يخبر عن نفسه في بعض مصنفاته: «يقول محمد بن جُرُباش بن عبد الله الحنفي»[(1)]، وأيضًا: تنصيص من ترجم له على ذلك[(2)].

2- أخذه عن مشايخ المذهب، وانتماؤه إليهم، كما في سلسة الإسناد إلى مؤلف (المنار) المثبتة في مقدمة (مرقاة الأفكار)[(3)].

3- عنايته بكتب الحنفية أصولًا وفروعًا، وتأليفه في نصرتها وخدمة المذهب، ويكفي في هذا: اشتغاله بمتن (المنار) شرحًا وتقريرًا واختصارًا ونظمًا[(4)].

4- نقل علماء المذهب بعده في كتبهم عنه، وتعويلهم عليه في بحث جملة من المسائل[(5)].

المبحث الخامس: مصنفاته.

من آثاره العلمية التي وقفت عليها أو بلغني خبرها بعد طول استقصاء ما يلي:

1- **(فتوى في سؤال عيسى بن عبد البارئ عن نفي وإثبات)**، وهي في العقائد والكلام، لها نسخة خطية ضمن مجموع في مكتبة برلين الوطنية، بألمانيا، برقم (Ms. or. oct. 2976 – 04).

جاء في أولها: «سؤال: قال الشيخ عيسى بن عبد الباري: (لا إله إلا الله) نفي

---

(1) رسالة على منهج المنار، مخطوطة (1/ب).

(2) انظر: الضوء اللامع (208/7)، ووجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام (1262/3).

(3) انظر: المخطوط (1/ب).

(4) طالع المبحث التالي في (مصنفات الناظم).

(5) انظر: البحر الرائق (155/2، 156) (8/7)، والدر المختار (108)، وحاشية ابن عابدين (140/2) (392/5).

وإثبات، فالمنفي لا حقيقة له، فعلى من وقع النفي والمثبت موجود، فعلى من وقع الإثبات والمثبت والثبت عين المنفي، والمنفي عين المثبت والثبت، فهذه ستة، والعين واحدة. أفتونا...

الجواب من الشيخ محب الدين محمد بن جُرُباش: (لا إله إلا الله) نفي بعبارته، وإثبات بإشارته...».

2- (**مِرْقاة الأفكار شرح المنار**)[1]، وهو شرح متوسط على كتاب (المنار) في أصول الفقه، وقد فرغ من كتابته سنة (906هـ)، ثم من تبييضه سنة (907هـ)[2].

له نسخة بخط الشارح، في مكتبة داماد إبراهيم باشا، بإسطنبول، ويقع في (157) لوحة، برقم (467)[3].

جاء في أوله: «... وبعد: فإن أشوق العباد من رحمة الله إلى الانتعاش، وأفقرهم إلى غفرانه: محمد بن جُرُباش، يقول: لما تقاصرت العزيمة وأشفت على النِّفاق، وكسدت سوق الإفادة بعد النَّفاق، وكادت القريحة أن تجمُد، ونار الفاكرة أن تخمُد، أردت أن يسرح الفكر فيشرح متنًا من العلوم، أحيى موات تلك الرسوم... فوفق الله تعالى عند ذلك بعض الإخوان، فقرأ علي قطعة

---

[1] انظر: إيضاح المكنون (4/ 468، 554)، الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (460/9).

[2] وقع من بعض الباحثين وهم في قراءة تاريخ الفراغ من الشرح وتاريخ تبييضه، فإنهما قرئا على النحو التالي: (956هـ) و(957هـ)، وهاتان القراءتان غير صحيحتين؛ تردهما الشواهد والقرائن، ومن أظهرها: أن المصنف انتهى من النظم سنة (909هـ)، والشرح سابق عليه كما صرح في مقدمة النظم. وهذا الوهم مصدره: فهرس مكتبة داماد إبراهيم باشا (32)، وعنه تناقلته الفهارس والجوامع. انظر على سبيل المثال: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (460/9)، وجامع الشروح والحواشي (2165/3)، ومصادر الدراسات الإسلامية، القسم الثالث، الفقه الحنفي أصولًا وفروعًا (139/8).

[3] سجل للتحقيق في رسالتي ماجستير في كلية الشريعة بجامعة الإمام بالرياض.

من (المنار)... فنهضت... واضعًا لشرح وسيط، متجانفًا عن الإفراط والتفريط... وسميته: (المرقاة) عند فراغه»[1].

وقال في آخره: «وليكن ذلك آخر ما يسَّر الله تعالى به من (مرقاة الأفكار شرح المنار)، وأسأل الله الغفار أن يجعله لي وقاية من النار، وأن ينفع به من أقرأه وقرأه أو طالعه أو سمعه أو نظر فيه، وأن يجعله خاليًا من السمعة والرياء، إنه قريب مجيب، وهو المرتجى والحسيب، هذا وقد نضب عنه غمر الأفكار، وبرز على يد مؤلفه وكاتبه بخط يده الفانية: محمد بن جُرُباش بن عبد الله الحنفي كالشمس وسط النهار، في ليلة الجمعة المباركة التي يسفر ليلها عن العاشر من جمادى الآخرة سنة (906هـ)، أحسن الله تعالى عاقبتها، ثم انقضت به هذه المبيَّضة في يوم الأحد التاسع والعشرين من جمادى الآخرة سنة (907هـ)، على يد مؤلفه غفر الله تعالى له ولوالديه ولجميع المسلمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم»[2].

3- (**زَهْر الوصول في علم الأصول**)، وهي هذه المنظومة اللامية محل الدراسة والتحقيق.

4- (**رسالة على منهج المنار**)، وهي وريقات وضعها في اختصار متن (المنار)، جاءت ملحقة بالنظم في المجموع نفسه، ولعلها كتبت في تاريخ قريب من تاريخ كتابة النظم، وتقع في سبع صفحات[3].

ورد في أولها: «لك الحمد ما توالت فروع نعمائك على أصولها، ولك الشكر

---

(1) مرقاة الأفكار، مخطوط (1/ب).

(2) المصدر السابق، مخطوط (156/ب).

(3) وقد نشرت محققة في مجلة جامعة الأزهر للعلوم الإنسانية، غزة، المجلد (23)، العدد (1)، بتاريخ 6/ 2021م.

ما التأمت علل الأحكام بمعلولها، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادةً أنجو بمحصولها، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله شهادةً أرتقي بها منار الهداية بكمالها، اللهم صلِّ عليه وعلى آله وصحبه وسلِّم صلاةً وسلامًا دائمين ما اكتحلت عيون السعادة بجمالها.

وبعد: فيقول العبدُ الفقيرُ إلى رحمة ربِّه الغنيِّ محمدُ بنُ جُرُباش بنِ عبد الله الحنفيُّ: هذه حَلْبة مِنْ عِشار، وحِلْية (للمنار)، كافلة بالمتحصِّل، وكافية للمتعجِّل، ولله المنة، وله الفضل والنعمة، والصلاة والسلام على نبي الرحمة، وعلى آله وصحبه خيرِ أمة، صلاةً وسلامًا دائمين إلى يوم الزحمة»[1].

وفي آخرها: «وبه وقفت العجلة، وفترت الهمة، ولله الفضل والمنة، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذرياته والتابعين»[2].

5- (**الانتصار**)، وهو كتاب فقهي، أحال إليه في كتابه (النُّجْعة)، فقال عن هذا: «سميته: (النُّجْعة في تَعداد الجمعة)؛ ليكون من كتابي (الانتصار) كاللمعة؛ لاقتصاري فيه على صفة التَّعداد، المقصودة من السائل بالاعتداد، وإحالتي لبقية الأصحاب على ذلك الكتاب؛ إماطة لقشر القصد عن محض اللباب»[3].

6- (**النُّجْعة في تَعداد الجمعة**)=(**النُّجْعة في أحكام تعدُّد الجمعة**)، وهي رسالة فقهية جامعة كما وصفها، ألفها إجابة لالتماس ورده من بعض أولاده، وقد نقل

---

[1]) رسالة على منهج المنار، مخطوطة (1/ب).

[2]) المصدر السابق، مخطوطة (4/ب).

[3]) النُّجْعة، مخطوطة (55/ب).

عنها علماء المذهب في مواضع من كتبهم[1].

لها نسخة كتبها مصطفى بن محمد بن عبد الحافظ النَّابُلُسي الحنفي، سنة (1040هـ)، محفوظة بالمكتبة الظاهرية بدمشق، في الأوراق (55-93)، برقم (5532).

جاء في أولها: «الحمد لله الذي تعددت جوامعُ نِعمه فلا تُحصى، وتيسَّرت أوامر شرعه فلا تُعصى، أحمده ولا أحصي ثناءً عليه كما أثنى، والشكر عن الاستقصاء قد أثنى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة عبدٍ قد استصغى، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله الذي اصطفى، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه النائلين من عطائه الأقصى، وسلَّم تسليمًا كثيرًا كما أوصى.

وبعد: فلما وقع الجَلْجَال، وكثر القيل والقائل، في صحة تَعداد الجُمَع في الأمصار، لما اتسعت وتكاثر أهلها في عابر الأعصار، كثرةً واتساعًا لم يكن في صدر الإسلام، بحيث يتعذر الجَمْع في محل واحد بمصر ودار الإسلام، حتى صُنِّفت في المنع والجواز المصنفات... التمس مني بعض الأولاد بل أعزها، وثمرة الفؤاد بل أصلها، أن أُبدي له ما أميل إليه، وأختاره وأُعوِّل عليه... في رسالة جامعة... فأجبته لذلك راجيًا من الله سبحانه وتعالى الإعانة، والكشف عما يعرض من الإغانة... وسميته: (النُّجْعة في تَعداد الجمعة)... موردًا لها في مقدمة وخاتمة وثلاثة فصول مستمسكًا بحبل الله الممدود، مرتبًا لأقوال الأئمة على ترتيب الحصول مستعينًا به إنه وهاب الفضل والجود، وهأنا

[1] انظر: البحر الرائق (155/2، 156) (8/7)، والدر المختار (108)، وحاشية ابن عابدين (140/2) (392/5).

أبثُّ المقول معتصمًا بالله فأقول...»[1].

ثم في آخرها: «... وفي هذا القدر كفاية لمن تأمله، ومندوحة لمن انتحله، وبه تم الكتاب بخواتيم الإحسان، فنسأل الله تعالى المنان أن يوفقنا إلى عمل الجنان، إنه هو الرحمن الرحيم، والحمد لله»[2].

المبحث السادس: وفاته.

لم أقف على ما يدل على تاريخ وفاته، ولكن استنادًا إلى ما تقدم من القرائن من أن الناظم كان حيًّا في أوائل الثلث الأخير من سنة (909هـ)، وهو تاريخ كتابة هذا النظم الذي هو آخر ما وصلنا من مؤلفاته، فإن التقدير الذي يصدق على كل حال أن يقال: إنه توفي نحوًا من سنة (909هـ)، رحمه الله تعالى، وغفر له، ورفع في الفردوس درجته.

---

[1] المخطوطة (55/ب).

[2] المخطوطة (93/أ).

الفصل الثاني: في التعريف بالنظم

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: توثيق نسبة النظم إلى مصنفه.

نسبة النظم ثابتة إلى واضعه، وقد جاء تقييد اسم الناظم في أوله، إذ يقول:

وبعـدُ: فقـدْ قـالَ العُبَيْـدُ (محمَّـدٌ هُـوَ ابـنُ جُرَابـاشٍ) وبـالعَجْزِ حُلِّـلَا

وقد نبه فيه على وضعه لشرح على المنار سابق على النظم، فقال:

ولمَّـا شَـرَحْتُ الشَّـرْحَ: شَـرْحَ (منـارِهِمْ) .....

وهذا الشرح ثابت النسبة إليه، ولا يضعف نسبتهما إليه عدم تنصيص من ترجم له عليهما؛ فإن ترجمته مختصرة جدًّا، ومن عادة المصنفين عدم الاستيفاء في ذكر مصنفات المترجَم وآثاره.

المبحث الثاني: تحقيق اسم النظم، وبيان موضوعه.

اسم النظم: (زَهْرُ الوُصُول في عِلْم الأُصُول)، كما قيد على النسخة الخطية للمجموع، ووقع التصريح باسمه مختصرًا في مقدمة النظم، إذ يقول الناظم:

وسـمَّيْتُهُ: (زَهْـرًا) ؛ لزِيْنَـةِ أصْـلِهِ وأللـهَ أدعُـوْ أنْ يُشَـفِّعَ مَـنْ تَـلَا

وأرى إمكان تسميتها اختصارًا: (منظومة الزَّهْر)، أو (لامية الزَّهْر)، وهي حسنة على وجازتها؛ لأنها تحافظ على لفظ الناظم وتبين عن نوع المتن، وإذا أريد التنبيه على فنها الموضوعة فيه قيل: (لامية الزَّهْر في أصول الفقه).

وموضوع النظم: هو أصول فقه الحنفية، وأصل النظم تحديدًا كتاب (المنار) لأبي البركات النسفي (ت710هـ)، كما يظهر من موازنة مسائل النظم وترتيبها بالمنار، وأيضًا فإن الناظم أشار إلى ذلك بعد أن نبه على شرحه على (المنار)، وأنه طوَّل فيه تبعًا لطول أصله، فأتبع ذلك بوضع بهذا النظم.

المبحث الثالث: سبب تأليف النظم، وتاريخه.

سبب التأليف لهذا النظم: أن الناظم كان قد ألف شرحًا على متن (المنار)، وأقبل بهمه وفكره عليه، ثم بدا له أنه طوَّل في الشرح تبعًا لطول أصله، فوضع هذا النظم تسهيلًا على الحافظ، ورجاء العفو والغفران من الله الكريم.

قال في بيان سبب تأليفه:

ولمَّا شَرَحْتُ الشَّرْحَ: شَرْحَ (منارِهِمْ) وفوَّقتُ سَهْمَ الفِكْرِ حِينَ تَنَصَّلَا:

بَدَا لِيَ أنِّيْ قَدْ مَلِلْتُ (إنارةً)؛ لطُوْلِ (مَنَارٍ) بالسَّعادةِ كُلِّلَا

وضَمَّنْتُها (نَظْمًا) يَخِفُّ لحافظٍ؛ رَجَوْتُ بهِ عَفْوًا مِن اللهِ ذي العلَا

وأما تاريخه فقد جاء في آخر النظم تقييد الفراغ منه، وذلك في ليلة الجمعة، في الثاني عشر من شهر شوال، سنة (909هـ)، قال:

وقَدْ آنَ (للزَّهْرِ) العَبِيْقِ خِتامُهُ، وقَدْ آنَ للإمساكِ أنْ يَتهلَّلَا

بِلَيْلَتِهِ الغَرَّاءِ، يُسْفِر فَجْرُها عَن الجُمعةِ الغَرَّاءِ، ذو الحَظِّ أَكْمَلَا

(لثَانِيَةٍ مِنْ بَعْدِ عَشْرٍ) خَلَوْنَ مِنْ أوائلِ (شَوَّالٍ)، بـ(تِسْعٍ تَنَفُّلَا)

علَى (المِئَيَاتِ التِّسْعِ) حُسْنُ خِتَامِها .....

المبحث الرابع: مصدر النظم، ومنهج واضعه فيه.

أصل النظم: هو كتاب (المنار) في أصول فقه الحنفية على ما تقدم بيانه مع الإشارة إليه من كلام الناظم، وهو متن مختصر جمع فيه مؤلفه أبو البركات النسفي (ت710هـ) بين مقاصد (أصول البزدوي) و(أصول السرخسي)، وراعى في ترتيبه طريقة البزدوي[1].

[1]) انظر: مقدمة كشف الأسرار للنسفي (4/1).

وقد أفاد الناظم أيضًا فيما ظهر لي من كتابين آخرين:

1- من شرح النسفي على (المنار) المسمى (كشف الأسرار)، وذلك في مسائل متفرقة أوردها في تتمة النظم، لم يذكرها النسفي في (المنار)[1].

2- ومن مختصر (التحرير) للكمال بن الهمام (ت861هـ)، وذلك في تقرير مبادئ العلم في أول النظم[2].

وأما منهجه في النظم:

فمن حيث الصورة والبناء: أقامه على بحر الطويل، وجعل حرف رَوِيِّه لامًا مفتوحة، وقد بلغ النظم من العدد: ثمانين بيتًا ومئة بيت (180)، وصرح بهذا الناظم في خاتمته، فقال:

(ثمانونَ بَيْتًا) كَمُّها و(مِئَيَّةٌ) .....

ومن حيث المضمون: فقد قدمه بالبسملة والحمدلة، والثناء بشكر الله، ثم الشهادتين، ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه.

ثم شرع في بيان سبب التأليف، وذكر اسم النظم، والدعاء لمن تلاه، ثم أجمل الكلام في مبادئ علم أصول الفقه، ثم وفَّى بعد ذلك بغرضه في نظم مسائل (المنار)، عدا مباحث منه سيأتي التنبيه عليها.

وفي آخر النظم أضاف على مباحث (المنار) فصلًا متممًا فيه مسائل متفرقات، كان أخذها من شرح النسفي على المنار المسمى (كشف الأسرار).

ثم ختم النظم بذكر تاريخه، وبالصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه وآله، وبيان عدد أبياته وصفتها، وتقريبها للمتلقي.

---

[1] انظر: التتمة من النظم، موازنة بما في كشف الأسرار (586/2).

[2] انظر: مبادئ العلم في النظم موزانة بما في التحرير (4، 6، 15).

وقد سار الناظم فيه على ترتيب أصله (المنار)، ولم يخل بذلك إلا في موضعين:

الأول: مسألة: «مقتضى الأمر والنهي في حق الضد»، فإنه أوردها بعد مسائل الأمر والنهي مباشرة، وهذا محلها الأنسب، من الموضع الذي ذكرت فيه في (المنار)، وذلك ضمن فصل (الاستدلالات الفاسدة).

والثاني: مسألة: «ما تشترك فيه أقسام النظم والمعنى الأربعة»، فإنه ذكرها في النظم بعد (الاستدلالات الفاسدة)، وكان الأليق بها أن تذكر في موضعها الذي ذكرت فيه في الأصل، وذلك عند التقسيم للنظم والمعنى إجمالًا.

وهذا بيان هيكلة النظم، وتفاصيل موضوعاته، موصولة بأرقام الأبيات:

الأبيات	موضوعاتها
(9-1)	مقدمة الناظم.
(16-10)	مبادئ أصول الفقه. «أصلها: من (التحرير) للكمال بن الهمام».
(18-17)	أصول الشرع.
(20-19)	أقسام النظم والمعنى إجمالًا.
(51-20) (21-20) (40-22) (45-41) (51-45)	وجوه النظم صيغة ولغة: (الخاص، والعام، والمشترك، والمؤول). وتتضمن على وجه التفصيل: الخاص. الأمر. النهي. بقية وجوه النظم صيغة ولغة: (العام، والمشترك، والمؤول).
(64-51)	وجوه البيان بالنظم وما يقابلها: (الظاهر، والنص، والمفسَّر،

الأبيات	موضوعاتها
	والمحكَم).
(65-70)	وجوه استعمال النظم: (الحقيقة، والمجاز، والصريح، والكناية).
(71-76)	وجوه الوقوف على أحكام النظم: (الاستدلال بعبارة النص، وبإشارته، وبدلالته، وباقتضائه).
(77-80)	الاستدلالات الفاسدة.
(81-92)	العزيمة والرخصة وأنواعهما.
(93-96)	أسباب الشرائع.
(97-111)	أقسام السنة.
(112-118)	التعارض بين الحجج.
(119-126)	وجوه البيان.
(127-130)	أفعال النبي صلى الله عليه وسلم وشرع من قبلنا.
(131)	قول الصحابي والتابعي.
(132-134)	الإجماع.
(135-142)	القياس.
(143-146)	الاجتهاد.

الأبيات	موضوعاتها
(147- 157)	الأحكام المشروعة ومتعلقاتها.
(158- 159)	الأهلية وعوارضها.
(159- 164)	أنواع الحرمات.
(165- 173)	(تتمة في متفرقات من المسائل). «أصلها: خاتمة (كشف الأسرار شرح المنار) لحافظ الدين النسفي».
(174- 180)	خاتمة النظم.

هذا ويلاحظ أنه ضمَّن النظم عامة ما يحتاج إليه المتعلم، وأعرض عن نظم جملة من المباحث؛ ولعل عذره في تركها: أنها لا تناسب الشادي في العلم، ولذلك كان يفصل في بعض المسائل، ويجمل في بعضها، على ما يقتضيه المقام، وربما يبسط الكلام في مواضع؛ وقد يكتفي بالإشارة عن الاتساع في العبارة.

ودونك تنبيهًا على المباحث غير المضمنة في النظم حسب ترتيبها في الأصل (المنار):

1- مخصصات العموم، وصيغ العموم.

2- حروف المعاني (العطف، الجر، الشرط).

3- بعض الاستدلالات الفاسدة: (مفهوم الشرط والصفة، وتخصيص العام بسببه، وتخصيص العام بغرض المتكلم، والجمع المضاف إلى جماعة).

4- بعض مسائل الإجماع، كشروطه، ونقله، وأكثر مراتبه.

5- جملة من المسائل المتعلقة بالقياس، كأنواع العلة، والاحتجاجات الفاسدة، وما يثبت بالتعليل، والاستحسان، وأقسام الموانع، ووجوه دفع العلل الطردية والمؤثرة، والترجيح في القياس.

6- التفصيل في أمثلة عوارض الأهلية السماوية والمكتسبة وأحكامها.

المبحث الخامس: قيمة النظم العلمية.

يستمد النظم قيمته ابتداء من قيمة أصله (المنار)، فهو من الكتب التي عليها المدار في أصول فقه الحنفية لدى المتأخرين، تحفظًا وتدريسًا له ومذاكرة وتصنيفًا عليه: شرحًا وتعليقًا واختصارًا ونظمًا وترجمة، مما هو من مشهور القول عند المعتنين، وقد وصف بأنه «متن متين جامع، مختصر نافع... وهو مع صغر حجمه، ووجازة نظمه: بحر محيط بدُرر الحقائق، وكنز أودع فيه نقودُ الدقائق»[1].

ثم هو يستقل بقيمته العلمية من وجوه:

1- كونه نظمًا يضبط منثور مسائل العلم، ويسهِّل تصورها واستحضار أمثلتها وشواهدها وقيودها وأحكامها.

2- كونه متَّحِدَ القافية لاميَّها، ونادرة هذه الأنظام في أصول الفقه، وهذه ميزة فوق ميزة مجرد النظم، تزيده سهولة في الحفظ والتذكر.

3- كونه متوسطًا أقرب إلى الإيجاز والاقتصار منه إلى الإطالة والإكثار، على خلاف حال المنظومات الألفية وما قاربها.

وقد قال الناظم عن نظمه، ووصف أبياته وتقريبها إلى متناولها:

وضَـمَّنْتُها (نَظْمًـا) يَخِـفُّ لحـافظٍ؛ .....

[1] كشف الظنون (1823/2).

ثم قال:

(ثمـــانونَ بَيْتًـــا) كَمُّهـــا و(مِئِيَّـــةٌ) فـــدُوْنَكَهَا شَـــهْدًا رَحِيْقًـــا وسَلْسَـــلَا

المبحث السادس: المآخذ على النظم.

لم يسلم النظم كما هو حال أكثر الأنظام من الحمل في بعض المواضع على الوجوه المخالفة للمشهور أو المستكرَهة، كإثبات حرف العلة مع الجازم، وإشباع حركة الحرف، وتخفيف المشدد، وقصر الممدود، ووصل المقطوع وقطع الموصول من الهمز، وصرف الممنوع، وإسكان المتحرك، وتحريك الساكن، وكذلك وقع في النظم بعض عيوب القافية، وقد نبهت على جميع هذه المخارج والمعدولات في الهوامش في مواضعها من النظم.

وأحسب أن الناظم له أجوبته وتوجيهاته، ومنها: أنه يجوز في الشعر ما لا يجوز في النثر[1]، ولعله يلتمس من أهل الفضل الاعتراف له بجهده والإنصاف عند نقده، متمثلًا في هذا بقول القائل[2]:

رَحِـــمَ الإلـــهُ أخًـــا يُطـــالِعُ مُنصِـــفًا مُتَـــأمِّلًا فيمـــا احتـــوى نَظْمـــي ونَثْـــري

فمَن اقتفى الإنصافَ: حقَّ عليه أنْ يُثني عليَّ إذا اجتنى ثمراتِ فِكْري

---

(1) يقول أبو سعيد السيرافي (ت368هـ): «اعلم أن الشِّعر لما كان كلامًا موزونًا، تكون الزيادة فيه، والنقص منه يخرجه عن صحة الوزن، حتى يحيله عن طريق الشعر المقصود مع صحة معناه: استجيز فيه لتقويم وزنه من زيادة ونقصان وغير ذلك ما لا يستجاز في الكلام مثلُه». شرح كتاب سيبويه (189/1).

(2) من طرة النسخة الخطية لشرح الألفية اللامية في نظم المنار، مكتبة (جورلي لي علي باشا)، إسطنبول، رقم (163).

القسم الثاني
التحقيق
وصف النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق.

يسر لي المولى الكريم بفضله الوقوف على نسخة خطية وحيدة للنظم، لم أقف بعد البحث والتتبع على سواها، وهي مصورة من مكتبة (شاهچِراغ) بشيراز، بإيران، وتقع ضمن مجموع فيه رسائل متفرقة، برقم: (2392)، ويمثل النظم منه خمس لوحات وثمن لوحة تقريبًا، وأوراقه ليست مرقمة، فوضعت لصفحات النظم ترقيمًا مستقلًا؛ لأعتمده في الإشارة إلى أواخرها.

وقد كتبت النسخة في أوائل القرن الحادي عشر، سنة (1008هـ)، بخط نسخ واضح، غير مضبوطة بالشكل في أغلبها، وعدد الأسطر فيها (19).

وهي نسخة تامة وسليمة من العيوب، غير فوات في أحرف يسيرة لا يؤثر على قراءة الكلمات قراءة صحيحة، ولم تسلم من التصحيف والتحريف في مواضع متفرقة، فاجتهدت في تقويم النص قدر طاقتي، بفهم كلام الناظم وتطلُّب مراده، والاستضاءة في ذلك بكتب السادة الحنفية في أصول الفقه.

وفيما يلي عرض لبعض النماذج المصورة منها:

نماذج مصورة من النسخة الخطية
الصفحة الأولى من النظم (1/ب)

بسم الله الرحمن الرحيم

الاكل امر لا يكون مبتدلا ... عن ذلك متطوع عن الخير بالقلا
فباسحر الهي والثنا بشكره ... بدات فلا الوي عن الحمد اونلا
واشهد ان الله لا رب غيره ... وان ابن عبد الله للناس ارسلا
عليه صلاة الله ما هبت شمأل ... وآل وصحب اظهروا الحزم والحلا
وبعد فقد قال العبيد محمد ... هو ابن جرابش وبالنحو حللا
ولما رجت الشرح شرح منارهم ... وفوقت سهم الناظرين تنصلا
بدا لي ان قد مللت انارة ... لطول منار بالستعادة كللا
وضمنتها نظما بحفظ لحافظ ... رجوت به عفوا من الله ذي العلا
وسميته زهر الربيعة اصله ... ولله ادعو ان يتبع من تلا
فاول ما قولي امور ابتها ... فاولها التعريف للعلم اولا
ثم الموصلا العرا عن قواعدا ... لاخراج فقه بالقرحة سلسلا
وان ثبت اد راكا قرده امامها ... وثانيا امام العلم غايته العلا
فقوة اثبات لاحكام فعلنا ... لاحد بخصي الدليل مدللا
وثالثها الموضوع وهو دليله ... اذا كان سمعيا وكلي من تلا
بحيث يكون العلم منا جا له ... موصلنا تلك القوى متدللا
كلام واحكام كذا اعرابه ... يدور عليها ما اخذا متكملا
اصول الهدى للشرع اربعة علو ... كتاب وتسنين واجماع من علا
قياس وباحصر ان ما روى الثانيا ... بلا شبهة نقلا تواتره الملا

إلى ما يكون الخطر لازم فعله ۞ بلا رخصة مثل الربا فتعزلا
وما كان للاسقاط يقبل رحمة ۞ كخمر وما الاسقاط لن يتحملا
ولكن سبيل الرخص فيه موطأ ۞ كأجرا كفر عند ما القسر كملا
وما كان للاسقاط ليس بصالح ۞ وان تم الجا أو لكن تحملا
كراحة ترخيص كنول ضرورة ۞ لمال مصون بالامان كربلا

تتمه

وليس لالهام ولا لفراسة ۞ قبول لذا النظار فاحذر تحملا
فالقا معنى في القلب افاضة ۞ حقيقة الهام وما قد تقللا
بقلب بلا فكر بحجة قايس ۞ فراسة مدجج كذا الحكم اوصلا
بما قرب برا والدليل موصل ۞ بفكر صحيح للعلوم تدللا
كذلك برهان وما خذ حجة ۞ من الحج معنى الغلب فاقبل تعللا
وبينة الاثبات فيه كحجة ۞ وللعرف مقبول وللعادة اعتلا
فما كان مشهورا يثبت قلوبنا ۞ ملقى يطبع بالقبول تقبلا
فعرف وما الناس استمر صنيعهم ۞ عليه مرارا عادة لن تخردلا
عليك مباحا لا ملام بتركه ۞ وليس مثابا من اتاه تساهلا
وقد ان للزهر العبيق ختامه ۞ وقد ان للامساك ان يتحللا
لميلته الغرا يسفر فجرها ۞ عن الجمعة الغراذ والحظ اكملا
لثانية من بعد عشر خلون من ۞ اوايل شوال بتسع تنفلا
على المآت التسع حسن ختامها ۞ بفضل صلوة والسلام تفضلا

الصفحة ما قبل الأخيرة من النظم (6/أ)

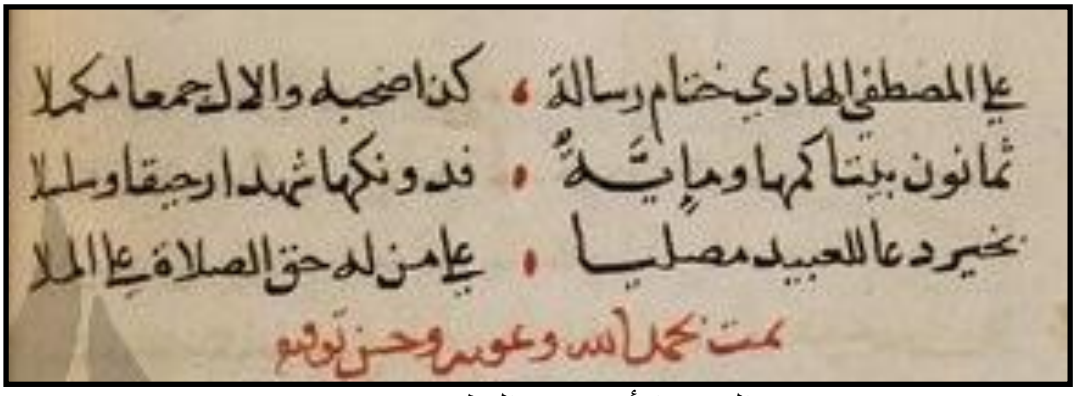

الجزء الأخير من النظم (6/ب)

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

[مقدمة النظم]

1- **أَلَا كُـلُّ أَمْـرٍ لَا يكـونُ مُبَسْـمَلَا فذلِكَ مَقْطُوعٌ عَن الخيرِ بالقِلَى[1]**

2- **فبِاسْـمِ إلهِـيْ والثَّنـاءِ بشُـكرِهِ: بـدأتُ فـلَا أَلْـويْ[2] عَـن الحَمْـدِ**

3- **وأَشْـهدُ أنَّ اللـهَ لَا ربَّ غيـرُهُ، وأنَّ ابنَ عبدِ اللهِ للنَّاسِ أُرسِلَا[3]**

4- **عليهِ صلَاةُ اللهِ ما هَبَّ شَمْأَلٌ[4]، وآلٍ وصَـحْبٍ أَظْهَـروا الحَـزْمَ**

5- **وبعـدُ: فقـدْ قـالَ العُبَيْـدُ (محمَّـدٌ هُوَ ابنُ جُرَاباشٍ)[6] وبالعَجْزِ حُلِّلَا**

6- **ولمَّـا شَـرَحْتُ الشَّـرْحَ: شَـرْحَ وفوَّقـتُ سَـهْمَ الفِكْـرِ حِـينَ**

7- **بَـدَا لـيَ أنـيْ قـدْ مَلِلْـتُ (إنـارةً)؛ لطُـوْلِ (مَنَـارٍ) بالسَّـعادةِ كُلِّـلَا[9]**

---

(1) أي: البغض. وإن فتحت القاف مددت: القَلاء. انظر: الصحاح (2467/6).

(2) أي: لا أعدل ولا أميل عنه. انظر: الصحاح (2485/6).

(3) بإشباع الفتحة، فتصير ألِفًا للإطلاق. وقد كرر هذا في الأفعال غير الناقصة الواقعة في قافية النظم، مثل: حُلِّلا، تنصَّلا، كُلِّلا.

(4) مهموز، وهي الريح التي تهب من ناحية القطب. انظر: الصحاح (1739/5).

(5) أصله بالمد: الجَلاء، وهو الأمر الجلي. انظر: الصحاح (2304/6).

(6) المشهور: أنه «ابن جُرُباش»، وبه يكتب في مقدمات كتبه، ولعله تصرف فيه هنا بالزيادة؛ لأجل الوزن.

(7) يقصد: شرحه على (المنار) المسمى (مرقاة الأفكار).

(8) يقال: فوَّقت السهم: إذا جعلت له فُوقًا. والفُوق: موضع الوَتَر من السهم. ويقال: فوَّقته: إذا جعلت فُوقه في الوَتَر لترمي. وتنصَّل: صار له نَصْل. والنَّصْل: حديدة السهم. والمعنى: أنه حين هيَّأ نفسه وشحذ فكره توجه إلى (المنار) ليشرحه، ثم بعد أن شرحه بدا له ما ذكر. أي: انظر: الصحاح (1546/4) (1830/5).

(9) أي: حُفَّ وأُحيط. انظر: الصحاح (1812/5).

8- وضَمَّنْتُها (نَظْمًا) يَخِفُّ لحافظٍ؛ رَجَوْتُ بهِ عَفْوًا مِن اللهِ ذي

9- وسمَّيْتُهُ: (زَهْرًا)[2]؛ لزِينَةِ أصْلِهِ وأللهَ[3] أدعُوْ أنْ يُشَفِّعَ مَنْ تَلَا

[مبادئ علم أصول الفقه]

10- فأوَّلُ ما قَوْليْ: أُمُورٌ أَبُثُّهَا فأوَّلُها: (التَّعْريفُ للعِلْمِ) أوَّلَا

11- هيَ المُوْصِلَاتُ الغُرُّ[4]، أعني: لإخراجِ فِقْهٍ بالقَرِيحةِ سَلْسَلَا[6]

12- وإنْ شِئتَ «إدراكًا» فزِدْهُ أَمَامَها. وثانٍ أَمَامَ العِلْمِ: (غايتُه) العلَا[7]:

13- فقُوَّةُ إثباتٍ لأحكامِ فِعْلِنَا لأخْذٍ بشَخْصِيِّ الدَّليلِ مُدَلِّلَا[8]

14- وثالثُها: (المَوْضُوعُ): وهْوَ[9] إذَا كان سمعيًّا وكُلِّيَّ مَنْ تَلَا

15- بحيْثُ يكونُ العِلْمُ مِنَّا بحالِهِ مُوَصِّلَنا تِلك القُوى مُتَدَلِّلَا

---

(1) بالقصر؛ لأجل الوزن. وإذا فتحت العين: مددت وقلت: العَلاء. والمعنى: الرفعة والشرف. تقول لكل شيء ارتفع في المكان: عَلا يَعْلو عُلُوًّا. وتقول في الرتبة والمكارم: عَلِيَ يَعْلَى عَلاء. انظر: الصحاح (2434/6).

(2) وقعت التسمية هنا مختصرة، وتمامها كما جاء في المخطوط: (زهر الوصول في علم الأصول).

(3) في محل نصب على المفعولية، كذا ورد في الأصل، وبقطع الهمزة؛ لأجل الوزن. ويحتمل أن يكون مفعولًا دخلت عليه لام التقوية، ونصبه بفتحة مقدرة منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة حرف الجر الزائد: «ولله أدعو»، وأصلها: أدعو اللهَ.

(4) الغُرُّ: الشريفات. جمع: غَرَّاء. وقد استعمل الناظم هذه اللفظة مرات. وغُرَّة كل شيء: أكرمه وأنفسه. انظر: الصحاح (767/2).

(5) بتنوين الممنوع من الصرف.

(6) أي: يأتي عذبًا صافيًا، ليس فيه ما يكدره. انظر: الصحاح (1732/5).

(7) بالقصر؛ لأجل الوزن. أي: غايته ذات الرفعة والشرف.

(8) أي: أن غايته القدرة على إثبات الأحكام الشرعية لأفعال المكلفين، أخذًا من شخصيات الدليل. انظر: التقرير والتحبير (33/1).

(9) بإسكان هاء الضمير؛ لأجل الوزن.

16- «كَـلَامٌ»، و«أحكَـامٌ»، كَـذا يَـدورُ عليهـا (مَأخَـذًا) مُـتَكَمَّلَا

[أصول الشرع]

17- (أُصُـولُ الهُـدَى للشَّـرْعِ): أربعـةٌ «كِتابٌ»، و«تَسْنِينٌ»، و«إجماعُ

18- «قِياسٌ». ([وبالقرآن])[1]: مَازُوا بِـلَا شُـبْهةٍ نَقْـلًا تَـواتَرَهُ المَـلَا[2]

[أقسام النظم والمعنى الأربعة إجمالًا]

19- فأقسـامُهُ خَمْـسٌ، وتُضـرَبُ أربعًـا ومِـنْ بعـدِهِ العشـرونَ: تُضـرَبُ

[القسم الأول: وجوه النظم صيغة ولغة]

20- فخُـذْهَا ثمـانينَ[4]. [و][5] وذا لفْظُـهُ المَعلـومُ مَعْنـىً قَـد

21- علَـى الإنفِـرادِ[8]. «الجِـنْسُ»، (تقاسـيمُهُ)، والحُكْـمُ: قَطْـعٌ بِـلَا

---

[1]) تحرفت في الأصل إلى: وبافقرآن.

[2]) [1/ب].

[3]) هكذا ضبطت في الأصل، ولعله أراد: كالخمس الأُوْلى. مؤنث (الأوَّل)، وأثبتها الناظم هنا على الأصل: (الوُوْلى) بواوين، وحذفت الثانية؛ لأجل الوزن. أو يكون ضبطها: (كالوِلا)، والمعنى: تضرب كالتبع للسابقة، وهو أقرب. انظر: شرح الكافية الشافية (2089/4)، وارتشاف الضرب (256/1).

[4]) هكذا في الأصل على وزن (مفاعيل) بالكف، وهو سقوط السابع الساكن من التفعيلة. والأقسام الخمسة هي: وجوه النظم صيغة ولغة، ووجوه البيان بالنظم، وما يقابل وجوه البيان بالنظم، ووجوه استعمال النظم، ووجوه الوقوف على أحكام النظم. وكل قسم منها يتضمن أربعة، فالمجموع: عشرون، ثم تضرب العشرون في أربعة هي أقسام الفصل الذي يشمل جميع أقسام النظم والمعنى، وهذه الأربعة هي: (معرفة مواضعها، ومعانيها، وترتيبها، وأحكامها). فيصير مجموع الأقسام: ثمانين.

[5]) يقتضي السياق إثباتها؛ لأجل الوزن.

[6]) بتخفيف الصاد؛ لأجل الوزن.

[7]) بوصل الهمزة؛ لأجل الوزن.

[8]) بقطع الهمزة؛ لأجل الوزن.

[الأمر]

22- و(للأمـرِ) مِنْـهُ صِـيْغةٌ بخُصُوصِـهِ ... فـلَا فِعْـلَ يُعْطِينـا الوُجُـوبَ فنَقْـبَلَا

23- وموجَبُهُ[2]: الإلزامُ عندَ انطلَاقِهِ[3] ... بَرِينًـا عـن التَّكـرارِ لفظًـا ومجمَـلًا

24- فمَوْقِعُـهُ الأدنـى، ويُعطِيـكَ كُلَّـهَ ... فإن سُـلِّمت عَـيْنُ المُـرادِ تعجُّـلَا:

25- فـذاكَ (أَدَاءٌ). و(القَضَـاءُ) بضِـدِّهِ. ... وكُـلٌّ يَفِـي بـالنِّيَّتينِ تَقَـبُّلَا

26- ومُثْبِـتُ كُـلٍّ: عَـيْنُ مُثْبِـتِ ضِـدِّهِ. ... «كمالُ أَدَاءٍ»، و«القُصُورُ» لهُ تَلَا

27- «شَـبِيهُ قَضَـاءٍ». و(القَضَـاءُ) بـهِ ... «بمعقولِ مِثْلٍ»، «مِثْلُهُ لنْ يُعقَّلَا»

28- «بمعنى أَدَاءٍ». ثُمَّ (مَأمورُ شَرْعِنا: ... لـه الحُسْـنُ) حتْمًـا، حيثُمـا جـاءَ

29- (لعَـيْنٍ)، و(غَيْـرٍ). و(الَّـذِي قـدْ ... ثَلَاثة أنواعٍ لِذِي الفَضْلِ والعلَا[6]

30- «عَـدِيمُ سُـقُوطٍ»، و«الخَلِيـقُ ... و«ما كان ذا يَحكي، ولكنَّهُ تَلَى

31- لِمَـا حُسْـنُه بـالغَيْرِ»، و(الغَيْـرُ ... «مُؤدًّى بمأمورٍ»، و«آخَرُ عُطِّلَا»

32- و(مـا كـانَ مِـنْ أمـرٍ عَـن الوقـتِ ... فلَا يُوجِبُ الفَوْرَ السَّرِيعَ وإنْ عَلَا

33- وإنْ خُـصَّ) فالأوقـاتُ أربعـةٌ ... فأوَّلهـا: «شَـرْطٌ وظَـرْفٌ

---

[1]) بالقصر؛ لأجل الوزن والقافية. وأصلها: اعتلاء. والمعنى: أن حكمه القطع دون زيادة باحتمال بيان.

[2]) أي: مقتضاه ومسبَّبه. انظر: المصباح المنير (648/2).

[3]) أي: تجرده. انظر: الصحاح (1518/4).

[4]) أي: اقتدى به واتبَعه. والمعنى: أن أنواع القضاء ثلاثة كالأداء. انظر: الصحاح (2268/6).

[5]) بإشباع الفتحة، فتصير ألِفًا للإطلاق. ويعني بالمتقدم: الحسن لعينه.

[6]) (والعلا) أصاب أكثرها في الأصل طمس، وقرأتها على ما أثبت.

[7]) بإشباع الفتحة، فتصير ألِفًا للإطلاق.

[8]) بضم السين أو كسرها. أي: متعادلة متقابلة. انظر: الصحاح (2385/6).

34- وهُوْ[2] السَّببُ الجاري، كوقتِ فلَا بُدَّ مِنْ قصْدِ الأَدَاءِ وإنْ خَلَا

35- و«ما هُوَ مِعْيَارٌ وعِلَّةُ فَرْضِنا»، كشَهْرِ صِيامٍ، والمُرادُ تَحَصَّلَا:

36- بمُطْلَقِهِ حتْمًا ولوْ مُتَعَلِّلًا كذا مُخطِئًا في الوصفِ، لَا

37- و«ما هُوَ مِعْيَارٌ وليسَ بعِلَّةٍ»، كوقتِ القَضَا[4] مِنْهُ، فحاذِرْ

38- فتَعْيِيْنُهُ حتْمٌ ولَا [فَوْتَ][6] و«ما فيْهِ إشكالٌ»، كحَجٍّ تُمَثُّلَا:

39- فتَعْيِيْنُهُ حتْمٌ بأشهُرِ فِعْلِهِ فخُذْها عَروسًا[8] بالجَمالِ مُجمَّلَا

مسألة [في تكليف الكفار]

40- وليسَ خِطَابُ الكافِرِينَ مُوجَّهًا بتَكْليفِ فِعْلٍ للسُّقُوطِ تَحَمَّلَا[9]

---

(1) بإشباع الفتحة، فتصير ألِفًا للإطلاق، وأصله: تفضَّل، أي: زاد.

(2) بإسكان الواو من الضمير، وتحذف عند الوصل؛ لأجل الوزن.

(3) متعلِّلًا: مريضًا. مترخِّلًا: مسافرًا. والمعنى: أن ما كان الوقت معيارًا له وسببًا لوجوبه كرمضان: فإنه يتأدى بمطلق اسم «الصوم» في النية، ولو كان مريضًا، ويتأدى مع الخطأ في وصف الصوم بأن ينوي صوم قضاء أو نذر فيه، إلا في المسافر ينوي واجبًا آخر: فإنه يقع عما نواه.

(4) بالقصر؛ لأجل الوزن.

(5) [2/أ].

(6) تحرفت في الأصل إلى: فوق.

(7) أي: يُخشى ويُخاف. (افتعل) من (خَشِيَ)، كـ(اختفى) من (خَفِيَ)، وهي لغة ليست بالعالية. انظر: لسان العرب (234/14).

(8) عروس هنا: مذكر؛ لأنه أخبر عنه بأنه مجمَّل.

(9) أصل الكلام: بتكليف فعل تحمل السقوط. وزيدت اللام على المفعول؛ لتقوية العامل الضعيف بتقدم معموله عليه.

[النهي]

41- **ومِنْ خاصِهِمْ[1]: (نهيٌ) يُحاكي مِن الأمرِ حُسْنًا، فاحْتَذِيهِ[2]**

42- **فـ(عَيْنِيُّهُ): «وضْعًا، و«شَرْعًا». «تلبَّسَ وصْفًا»، أو «يُجاوِرُ**

43- **فإنْ كانَ حِسّيًّا فمِنْ سابقٍ غَدَا وإنْ كانَ شَرْعيًّا فمِنْ لَاحقٍ تَلَى[3]**

[مسألة في الأمر والنهي في حق الضد]

44- **ومُختَارُنا في (الأمرِ): أنَّ كَراهةُ ضِدِّ. ضِدُّ (نَهْيٍ) تحوَّلَا:**

[بقية وجوه النظم صيغة ولغة]

45- **لسُنَّةِ تأكيدٍ. كذا (العامَ)[4] عَرَّفُوا: بما انتظمَ الأفرادَ واتفقتْ عَلَى**

46- **سبيلِ شُمولٍ بالحقيقةِ. فاجعلَنْ[5] لهُ حُكْمَ خاصٍ[6] قَبْلَ تخصيصِهِ**

47- **و(مُشترَكَ الألفاظِ) حقًّا بما انتظمَ الأفرادَ واختلفتْ عَلَى**

---

[1]) بتخفيف الصاد؛ لئلا يجتمع ساكنان في حشو بيت، كما هي عادة العرب في شعرهم.

[2]) بالذال، والمعنى: حاكِهِ واتبعه. وفعل الأمر حقه أن يكون مبنيًّا على حذف حرف العلة، ولكن أثبتت الياء؛ لأجل الوزن، وهي لغة لبعض العرب، قرأ بها قنبل عن ابن كثير: ُإنه من **يتقي** ويصبرَّ، ولها شواهد أخر، منها: قول الراجز:

«إِنِي إِذَا مَا القَوْم كَانُوْا أَنْجِيَهْ وَاضْطَرَبَ القَوْمُ اضْطِرَابَ الأَرْشِيَهْ

هُنَاكَ **أَوْصِينِيُ وَلا تَوْصِي** بِيَهْ»

انظر: الصحاح (2311/6)، وشرح المفصل، لابن يعيش (488/5)، واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل (202/11).

[3]) أي: فإن كان النهي عن فعل حسي: فهو من القبيح لعينه، وإن كان عن أمر شرعي: فهو من القبيح لغيره.

[4]) بتخفيف الميم؛ لأجل الوزن.

[5]) بنون توكيد خفيفة؛ لأجل الوزن.

[6]) بتخفيف الصاد؛ لأجل الوزن.

[7]) في الأصل: عرَّفوا. والمثبت يقتضيه السياق؛ لأجل الوزن.

48- سبيلِ ابتِدالٍ، والتأمُّلُ: حُكْمُهُ؛ ليُعمَلَ [بالرُّجْحَانِ][1] مِمَّا تُعُقِّلَا

49- وليس لَهُ فيها عُمُومٌ تَرُومُهُ[2]؛ فإنَّ اعتدادَ الحَيْضِ والطُّهْرِ

50- وما فيْهِ ترجيحٌ لبعضِ وُجُوهِهِ بغالبِ رأيٍ مِنْهُ: سَمِّ: (مُؤوَّلَا)

[القسم الثاني: وجوه البيان بالنظم]

51- علَى الإحتمالِ[4] اِعمَلْ بِهِ: و(ظاهرُها): ما انكشفَ القَصْدُ

52- بصِيْغَتِهِ الغَرَّا[6]، ومُوجَبُ حُكْمِهِ: وُجوبُ اتِّبَاعٍ للذي مِنْهُ

53- وما ازْدَادَ إيضاحًا عليْهِ بمُوْضِحٍ مِن القَوْلِ: (نَصٌّ)، فاعتمِدْهُ

54- وجوبَ اتباعٍ باحتمالِ مُجَوِّزٍ: كذا حُكْمُهُ. ثُمَّ (المُفسَّرُ): ما

55- عليْهِ وُضُوحًا بانتفاءِ تَجَوُّزٍ، ومُوجَبُهُ: الإعمالُ حتْمًا مُثَقَّلَا[8]

56- ولكنَّهُ يُعطِي جَوازَ انتساخِهِ. و(مُحكَمُها): الخالي عن النَّسْخِ

---

(1) في الأصل: بالراجح. ولا يستقيم به الوزن، ولعله سبق قلم من الناسخ، إلا أن ينطق (بالرَّاجِيْحِ)، ولكن ليس في كلام العرب ما هو على وزن (فاعيل). انظر: الكتاب، لسيبويه (249/4).

(2) أي: تطلبه. انظر: الصحاح (1938/5).

(3) بإشباع الفتحة، فتصير ألِفًا للإطلاق. من أمحل البلد: إذا أجدب. وأمحل المطر: إذا احتبس وانقطع. والمعنى: أن اجتماعهما منقطع وغير ممكن.

(4) بقطع الهمزة؛ لأجل الوزن.

(5) بإسكان هاء الضمير؛ لأجل الوزن.

(6) بالقصر؛ لأجل الوزن.

(7) تحرفت في الأصل إلى: جُمِّلا. والمعنى: وجوب العمل بما ظهر منه.

(8) [2/ب].

[القسم الثالث: ما يقابل وجوه البيان بالنظم]

57- **وغَيْـرُ احتمـالِ النَّسْـخِ: إيجـابُ و(مَخْفِيُّ نَصٍّ): ما يُقابِل أوَّلَا[1]:**

58- **فمـا مِنْـهُ مُخْـفٍ للمُـرادِ، بعـارضٍ بـهِ مُحْـوِجٍ فِكْـرًا إلَى طَلَـبٍ وِلَا[2]**

59- **فيُنظرُ؛ كيمـا يُعلـمَ المستفادُ مِـنْ عَوَارضِـهِ. الثَّاني يُقابِل: (مُشْكِلَا)**

60- **وذا فَـوْقَ (مـا قـدْ مَـرَّ) فـي ذلـك فكُنْ باعتقادِ الحَقِّ في وَقْفَةٍ إلَى**

61- **بَيَـانِ مُـرادٍ. واجْعَلَـنْ ضِـدَّ ثالـثٍ: فَقِيْـرَ بَيَـانٍ بالمُخَاطِب: (مُجمَلَا)**

62- **فـلَا كَشْـفَ إلَّا مِـنْ بَيَـانِ مُوقِّـفٍ. ورابِعُهـــــا وَازَوْا[4] بِـــــهِ:**

63- **ولـيسَ يُرَجَّـى فـي الحيـاةِ بَيَانُـهُ، ومُوجَبُـهُ: الوَقْـفُ المَدِيـدُ إلَـى**

64- **مَـعَ الإعتقـادِ[7] الجزْمِ: أنَّ مُـرادَهُ صَحيحٌ، فكُنْ بالحَزْمِ مُتَّبِعَ المَلَا**

---

[1]) أي: ما يقابل الظاهر: الخفي.

[2]) بالقصر؛ لأجل الوزن، وأصلها بالمد: وِلاء. أي: متابعة. والمعنى: محوج إلى طلب فكر تباعًا. انظر: الصحاح (2530/6).

[3]) بالقصر؛ لأجل الوزن. والمراد: أن المشكل فوق الخفي في الخفاء.

[4]) يعني: قابلوه به، وجعلوه بحذاءه. يقال: آزيته، ولا يقال: وازيته. انظر: الصحاح (2268/6).

[5]) يقصد به: المتشابه، فهو بإزاء المحكَم. وفي هذا البيت عيب من عيوب القافية، وهو سِناد التأسيس، وذلك أن الناظم جاء في قافيته بألف التأسيس قبل حرف الروي في كلمة، فقال: (المتشاكلا)، وتكرر نحو هذا في الأبيات التالية: (78)، (87)، (89)، (120)، (134)، (173). انظر: الوافي بمعرفة القوافي، للعنابي (206).

[6]) أي: إلى الزوال. وإذا فتحت الباء مددت: البَلاء. انظر: الصحاح (2285/6).

[7]) بقطع الهمزة؛ لأجل الوزن.

[القسم الرابع: وجوه استعمال النظم]

65- وقدْ عَرَّفُوا لَفْظَ (الحقيقةِ): بالَّذِي أُريـدَ بِـهِ المعنـى المُخَـصُّ لِـذِي

66- يُقابِلُهـا: لَفْـظُ (المجـازِ) منافيًـا. ويَسْـقُطُ إنْ تُمْكِـن. وتُتـرَكُ فـي

67- «بعَادةِ قَوْمٍ» أو «مَحَلِّ كَلَامِهِمْ» و«وَصْـفِ خِطَـابٍ» مَـعْ «سِـياقٍ

68- و«بـالنَّظْمِ عَيْنًـا». و(الصَّـرِيحُ) بمـا كـانَ فـي إظهـارِ مَقْصَـدِهِ

69- ومُوجَبُـهُ: الإيجـابُ لَا عـن قرينـةٍ بما لَاحَ مِنْ لَفْظِ النُّصُوصِ تَقَبُّلَا

70- بعَكْـسِ (كِنَايَـةٍ)[5] فيَلْـزمُ[6] نِيَّـةٌ وإلَّا بَـدِيْلًا للعِبـادةِ أَكْمِـلَا[7]

[القسم الخامس: وجوه الوقوف على أحكام النظم]

71- بظَـاهرِ مـا سِـيْقَ الكَـلَامُ لأجلِـهِ إذَا احـتجَّ: سـمَّيْنا (العِبَـارةَ) أوَّلَا

72- إذَا ما [عَمِلْتَ][8] الدَّهرَ بالثَّابِتِ لَهُ لمْ يُسَقْ نَظْمٌ ولَا القَصْدُ حُصِّلَا

73- ولَـيس بوَجْـهٍ ظـاهِرًا: (فإشـارةٌ) يُسَـمَّى، ولـم يَلْحَـقْ [لِضَـعْفِهِ][9]

---

[1]) لعله يقصد: أريد به المعنى المخصص له على جهة التبع.

[2]) أي: يسقط المجاز عند إمكان الحقيقة. وتترك الحقيقة بالأمور التي ذكرها.

[3]) أي: مع سياق احتف بالكلام.

[4]) بالقصر؛ لأجل الوزن، وأصله: انجلاء.

[5]) وفي ضبطها وجه آخر: بعَكْسٍ كِنَايَةٌ.

[6]) هكذا في الأصل، وحقه التأنيث.

[7]) أصله: أكمِلَنْ، بنون التوكيد الخفيفة، وأبدلت ألفًا؛ لأجل القافية.

[8]) تحرفت في الأصل إلى: عَلِمْتَ.

[9]) في الأصل: لضعفٍ. والمثبت أولى من غير إشباع حركة الضمير؛ لأجل الوزن. والمعنى: أن الاستدلال بالعبارة أحق بالتقديم عند التعارض من الاستدلال بالإشارة؛ لأن الكلام مسوق له.

74- وعنْ ذَيْنِ أَخِّرْ: ما يُسمَّى: (دَلَالةً) هُـوَ العَمَـلُ الآتـي بمـا كـانَ

75- مِـن الوَضْـعِ[3]، دُونَ الإجتهـادِ[4] (وبالإقتضـا)[6] جـاءَ الحُجَـيْجُ[7]

76- هُوَ الثَّابِتُ القاضي بتَصْحِيْحِ نَصِّهِ فـلَا يَعْمَلَـنْ إلَّا إذَا حَـقَّ[8] أوَّلَا

[الاستدلالات الفاسدة]

77- و(تخصِيْصُـهُمْ بالـذِّكْرِ أَعْـلَامَ فلـيسَ بنَـافٍ حُكْـمَ غَيْـرٍ فيُقْـبَلَا

78- و(مُطْلَقُ لَفْظٍ): ليسَ يُحمَلُ دائمًا عَلَـى ضِـدِّه إلَّا لحُكْـمٍ تَمَـاثُلَا

79- بوَحْـدَةِ تَسْـبِيْبٍ. ولـيسَ (قِرَانُـهُ): بقَاضٍ قِرَانَ الحُكْمِ حُكْمًا مُعَدَّلَا

[ما تشترك فيه أقسام النظم والمعنى الأربعة]

80- لِكُـلٍّ مِـن الأقْسَـامِ: «حَـدٌّ»، و«حُكْـمٌ عَلِـيٌّ»، و«اشـتِقَاقٌ

فصل [في العزيمة والرخصة وأنواعهما]

81- فمَا كانَ مِنْ شَرْعٍ عَلَيْنا تجرَّدَا[9] عَـن العُـذْرِ، يُسْـمَى: (بالعَزِيْمَـةِ)،

---

(1) أي: مُدرَكًا ومستفادًا. اسم مفعول من أعقلته. والهمزة فيه بمعنى: الوصول. أي: وصَّلْتُ عقلي إليه. انظر: الدر المصون (68/1).

(2) [3/أ].

(3) أي: يعمل بما ثبت بمعنى النص من جهة اللغة لا الاجتهاد.

(4) بقطع الهمزة؛ لأجل الوزن.

(5) بنون توكيد خفيفة؛ لأجل الوزن. والفاء للسببية، والفعل (يَقصُر) يتمحض للاستقبال، وهو واقع في جواب الطلب لفعل الأمر (أَخِّر)، فيجوز توكيده.

(6) بقطع الهمزة، وبالقصر أيضًا؛ لأجل الوزن.

(7) تصغير: الحُجج، واحدها: الحُجيجة.

(8) أي: ثَبَت. انظر: الصحاح (1460/4).

(9) بإشباع الفتحة، فتصير ألِفًا للإطلاق.

82- بأربعةٍ: «فَرْضٍ»، و«وَاجِبٍ»، و«نَفْلٍ». فقَطْعِيُّ الدَّلِيْلِ لنا بِلَا

83- شُبَيْهَةِ شَيءٍ: «فَرْضُ شَرْعٍ»، لُزُومٌ بتَصْدِيقٍ وفِعْلٍ تُثَقِّلَا

84- فكُفْرٌ وفِسْقٌ: في الجُحُودِ ومَظْنُونُ ثَبْتٍ: «واجبٌ» ما

85- فيَلْزَمُنا الأفعالُ إلْزَامَ فَرْضِنَا. ومَسْلُوْكَةٌ في الدِّيْنِ: «سُنَّةُ

86- فتُطْلَبُ مِنَّا، دُونَ فَرْضٍ ووَاجبٍ. وما زاد مِنْ فِعْلٍ عَلَى ما تعجَّلَا:

87- «فنَافِلَةٌ» فيها الثَّوَابُ لمَنْ أتى بها، دُوْنَ لَوْمٍ في التُّرُوكِ تَكَاسُلَا

88- ولَكِنَّهُ يَبْقى عَلَى المَرْءِ لَازِمًا: شُرُوْعًا، كما المنذورُ[4] فَرْضًا

89- وما كانَ مِنْ عُسْرٍ إلَى اليُسْرِ بعُذْرٍ، يُسَمَّى: (الرُّخْصَةَ)

90- فشَاكِلْ[6] بها «كَمَّ العَزِيْمَةِ»[7] «مُبَاحًا مَعَ التَّحْرِيمِ والشَّرْعُ

91- و«مِثْلًا ولكنْ قدْ تَراخَى لِزَامُهُ عن العُذْرِ»، و«المُوضُوعَ عنَّا

---

(1) بنون التوكيد الخفيفة، وأبدلت ألفًا؛ لأجل القافية. وأصله: جَزِّلَنْ، أي: قَطِّعَنْ. والمعنى: أن ما كان كذلك فقسِّمْه أربعة أنواع. انظر: الصحاح (1655/4).

(2) في الكلام لف ونشر مرتب، وأصله: فكفر بسبب جحوده، وفسق بسبب تركه.

(3) أي: استنار وأشرق. انظر: الصحاح (1851/5).

(4) المراد: كالمنذور. والكاف للتشبيه لحقتها (ما) الكافة عن العمل، فلم تؤثر فيما بعدها. والمنذور: مبتدأ. وخبره: تُكفِّل. انظر: شرح التسهيل، لابن مالك (171/3)، والتذييل والتكميل، لأبي حيان (266/11).

(5) بإشباع الفتحة، فتصير ألِفًا للإطلاق.

(6) أي: ماثلْ وشابهْ. انظر: الصحاح (1736/5).

(7) الكَم: الكَمِّيَّة. والمقصود: قابل بالرخصة أنواع العزيمة تجدها أربعة. انظر: الصحاح (2025/5).

92- و«ما كانَ مَسْقُوطًا[1] عَن العَبْد ... ولكِنَّهُ بالفَرْضِ شَرْعٌ تَخَيُّلَا»[2][3]

فصل [في أسباب الشرائع]

93- و(لِلشَّرْعِ أسْبَابٌ) بها الرَّبْطُ ... حُدُوثٌ لإيمانٍ، وَوَقْتٌ

94- نِصَابُ زَكَاةٍ، واللَّيَالِي لصَوْمِنا، ... تَصَدُّقُ فِطْرٍ رأسَ[5] كُلِّفَهُ تَلَى

95- وبَيْتُ حَجِيْجٍ، والأراضي لعُشْرِنا ... بشَرْطِ نَمَاءٍ، والخَرَاجُ لَهَ تَلَا

96- بَقَاءٌ بتَقْدِيْرٍ: سُبَيْبُ[6] تَعَامُلٍ، ... وتَطْهِيْرُ رِجْسٍ: بالصَّلَاةِ تَعَلَّلَا

باب السُّنَّة

97- وما عنْ رسولِ اللهِ يُرْوَى: (فسُنَّةٌ) ... فأعلَى ذُرَاها: (ما تَواتَرَهُ المَلَا)

98- وَهُمْ عَدَدٌ ليسَ العُقُولُ تُجَوِّزُ[7] ... تَواطُأهمْ كِذْبًا[8] كَذاكَ إلَى العلَا[9]

99- ومُوجَبُهُ: العِلْمُ الضَّرُورِيُّ ما أتى. ... ومِنْ بَعْدِه: (المَشهورُ) في الحُكْم

---

(1) مسقوط، بمعنى: ساقط. ويحتمل: أنه على النسب، أي: ذو سقوط. أو يكون من الإسقاط: أسقطه فهو مسقوط، مثل: أحمه فهو محموم، لكنه على غير قياس. انظر: تاج العروس (369/19).

(2) بإشباع الفتحة، فتصير ألِفًا للإطلاق. وأصل الكلام: ولكنه شرعٌ تخيّل بالفرض. ولعله: تجمُّلا. أي: ولكنه مشروع في الجملة.

(3) [3/ب].

(4) صحفت في الأصل إلى: لهيعلا. والحيعلة: نحت «حيَّ على»، والمقصود: أن الوقت سبب لوجوب الصلاة. انظر: الصحاح (1854/5).

(5) منصوب بنزع الخافض منه، والتقدير: تصدق فطرٍ عن رأسٍ كُلِّفه، أي: يمونه ويلي عليه.

(6) تصغير: سبب.

(7) بإشباع حركة الزاي؛ لأجل الوزن.

(8) بكسر الكاف وإسكان الذال، وهو أحد الوجهين، وتعين؛ لأجل الوزن.

(9) أي: إلى أعلى السند.

(10) أي: في المرتبة والرفعة.

100 فمُنْتَشِـرُ الآحـادِ نَشْـرَ تَـواتُرٍ: هُوَ الرَّسْمُ. والحُكْمُ: الرُّكُونُ لِمَا

101 ومِنْ بَعْدِه: (الآحادُ) حَدُّوا مَقَالَهُ: بمَرْوِيٍّ كَمٍّ لَيسَ يَبْلُغُ ما خَلَا

102 ومُوجَبُهُ: الإيجابُ لَا في اعتقادِنا. ومُنقطِعُ الإسنادِ سَمِّيْهِ[2]:

103 «فمَقْبُولُ إجماعٍ»: كمُرْسَلِ و«مَقْبُولُنا»: الإرسالُ ممن لَهُ تَلَا

104 و«مَقْبُولُ كَرْخِيٍّ»[3]: كمُرْسَلِ بكُلِّ زمانٍ. ثُمَّ «ما يَقبَلُ المَلَا»:

105 مَرَاسِيلُ مِنْ وَجْهٍ، مَسَانِيدُ غَيْرِه. وقدْ يَحْصُلُ الإرسالُ: «بالنَّقْصِ»

106 و«بالخُلْفِ» يأتي. ثُمَّ (ما للإلهِ حُقُوقٍ): لها يُحْتَجُّ بالواحِدِ العلَا

107 و(ما كانَ إلزامًا وكانَ صنيعَنا): فَعُدَّ، وعَدِّلْ، لَفْظُ «أَشْهَدُ»

108 شُرُوطٌ. و(إلَّا): فالمَناطُ تَمَيَّزْ. و(إنْ كانَ تَرْدِيدٌ): فذاكَ تَنَقُّلَا

109 لِشَرْطِ بَيَانٍ لِاقتضاءِ ضَرورةٍ فـ(مَا كانَ حتْمًا صِدْقُهُ): فتَقَبَّلَا[5]

110 و(ما كانَ حتْمًا كِذْبُهُ): فاطْرَحَنَّهُ. وبادِرْ لوَقْفٍ: في (احتمالٍ تَخَلَّلَا)

111 وأَوْجِبْ صَنِيعَ الفِعْلِ دُونَ يقينِهِ: (إذَا شَفَّ[6] إحْدَى[7] الجانبينِ)

---

(1) أي: وضح وظهر. انظر: الصحاح (2303/6).

(2) أصله: سَمِّهِ، مبنيًّا على حذف حرف العلة، ولكن أثبتت الياء؛ لأجل الوزن.

(3) يعني: عبيد الله بن الحسين بن دَلَّال الكَرْخي، أبا الحسن، نسبة إلى كَرْخ موضع بنواحي العراق، من انتهت إليه رئاسة الحنفية في وقته، وكان رأسًا في الزهد والاعتزال، توفي سنة (340هـ). انظر في ترجمته: تاريخ بغداد (74/12)، وسير أعلام النبلاء (426/15).

(4) أي: بالتتابع. وأصلها بالمد: الوِلاء. يقال: والى بينهما ولاءً، أي: تابع. وافعل هذه الأشياء على الوِلاء، أي: متتابعة. انظر: الصحاح (2530/6).

(5) [4/أ].

(6) أي: فَضَل ورجَح. انظر: الصحاح (1382/4).

(7) هكذا في الأصل، وحقه التذكير، ولكن عدل عنه؛ لأجل الوزن.

فصل [في التعارض بين الحجج]

112. إِذَا (كانـــت الآيـــاتُ تُعطِـــي عَلَيْـكَ اسـتِنَانًا بالِهدايـةِ دَلَّـلَا
113. فإنْ (سُنَنٌ أيضًا لَدَيْكَ تَعارَضتْ): فَصَوِّبْ لأقوالِ الصِّحَابِ مُعَدِّلَا
114. وإلَّا فَـرَجِّحْ بالقِيَـاسِ تَلَطُّفًـا. فـ(ـإنْ عَـنَّ[1] عَجْـزٌ): للأُصُـولِ
115. فـ(ـإنْ جـاءَ فـي نَـوْعِ القِيـاسِ فقَلْبُكَ حَكِّمْ حيثُ مَالَ. تحمَّلَا
116. (زِيَـادةَ[3] رَاوٍ قـدْ تَفَـرَّدَ بالَّـذِي رواهُ): جَـدِيْرٌ بـالقَبُولِ مُعَـوِّلَا
117. و(إلَّا فكَـالخَبْرَينِ)[4]: يُمْضِـيْهِمَا نَفَى حَمْلَ إطلَاقِ الدَّلِيْلِ وإنْ عَلَا
118. عَلَى الضِّدِّ في حُكْمَينِ. فانْحُ[5] إذَا عَـنَّ نَقْـضٌ والـتَّخَلُّصَ

فصل [في أقسام البيان]

119. إذَا لَحِقَـتْ تِلْـكَ الأحَـاجِيْجَ تَغَيَّرَ حُكْمٌ كانَ في الشَّرْعِ أَعْدَلَا
120. (بَيَـانٌ بتَقْرِيْـرٍ): يُؤَكِّـدُ كِلْمَنـا[7] بما يَقْطَعُ التَّجْوِيزَ أو مُتَجَادِلَا[1]

---

(1) أي: عَرَض واعترَض. انظر: الصحاح (2166/6).

(2) أصله: أعمِلَنْ، بنون التوكيد الخفيفة، وأبدلت ألفًا؛ لأجل القافية.

(3) منصوب بالفعل قبله (تحمَّلَنْ).

(4) بإسكان الباء؛ لأجل الوزن.

(5) أي: اقصد واسلك. انظر: الصحاح (2503/6).

(6) تحرفت في الأصل إلى: جَمِّلَا.

(7) بإسكان اللام؛ لأجل الوزن، وقبلها كاف مكسورة، جمع: كِلْمة. وقرئ: يُحرفون الكِلْم عن مواضعهً. والوجه الآخر المشهور: «كَلِمنا»، بفتح الكاف وكسر اللام. انظر: المحرر الوجيز (169/2)، وتفسير البحر المحيط (661/3).

121. فمَوْصُولُ لَفْظٍ تارةً، وخِلَافُهُ. (بَيَانٌ [بـ]تَفْسِيْرٍ)[2]: يُبَيِّن

122. ومُشْتَرَكًا. ثُمَّ (البَيَانُ تَغَيُّرًا): كشَرْطٍ مَعَ استِثْنَاءِ وَصْلٍ تَكَمَّلَا

123. (بَيَانُ ضَرُورَةٍ): بما ليسَ وَضْعُهُ لَهُ وَاقِعًا. ثُمَّ (البَيَانُ تَبَدُّلَا):

124. هو النَّسْخُ حَقًّا. و«القِياسُ» أَبَتْ ذَاتُهُ نَسْخًا، كـ«إجماعِ ذِي

125. «يجوزُ انتِسَاخٌ في الكِتَابِ كذا: «عَكْسُهُ»، و«النَّظْمُ

126. كَذا: «كُلُّ فَرْدٍ منهما دُون وللحُكْمِ وَصْفٌ والزِّيَادةَ[3]

فصل [في أفعال النبي صلى الله عليه وسلم، وشرع مَنْ قبلنا]

127. (وأَفْعَالُ طَهَ): بـ«الإباحَةِ» و«بالمُسْتَحَبِّ» اِعْلَمْ،

128. و«بالفَرْضِ» حَقًّا للبَرِيَّةِ شِرْعَةٌ: إذَا [عَنَّ][7] وَصْفٌ للعِبَادِ تدلّلَا

129. وإلَّا عَلَى وَجْهِ الإباحةِ تُحْمَلُ[8]. ويَلْزَمُنا: (شَرْعُ الَّذِينَ لَهُمْ

---

(1) هكذا في الأصل: يقطع احتمال المجاز أو الخصم. وهو موافق لما في رسالة الناظم في اختصار المنار، بخلاف ما في شرحه المتقدم على المنار (مرقاة الأفكار)، والمنار وسائر شروحه، من أنه: يقطع احتمال المجاز أو الخصوص. وهو الصواب في نفس الأمر. انظر: رسالة على منهج المنار، مخطوط (3/ب)، ومرقاة الأفكار شرح المنار، مخطوط (102/ب).

(2) السياق يقتضي إثباته؛ لأجل الوزن.

(3) هكذا في الأصل، ولعله: كالزيادة.

(4) [4/ب].

(5) أصله: أبطِلَنْ، بنون التوكيد الخفيفة، وأبدلت ألفًا؛ لأجل القافية.

(6) بإشباع حركة الفاء؛ لأجل الوزن.

(7) في الأصل معجمة: غن.

(8) بإشباع حركة اللام؛ لأجل الوزن.

(9) بالقصر؛ لأجل الوزن، وأصلها: خَلاء. والمقصود: شرع الماضين قبلنا. انظر: الصحاح (2330/6).

130. إِذَا قُصَّ مِنْ غَيْرِ انْتِكَارٍ[1] لِفِعْلِهِ عَلَى أَنَّهُ شَرْعُ الرَّسُولِ تَنَزَّلَا

[قول الصحابي والتابعي]

131. و(تَقْلِيْدُ صَحْبٍ): وَاجِبٌ، إِذَا كَانَ مَشْهُورًا لَدَيْهِمْ ومَوْئِلَا[2]

باب الإجماع

132. (الِاجْماعُ)[3] وَهْوَ[4] الِاتِّفَاقُ[5] -دُعُوا باجتهادٍ في شَرِيْعَتِنا-

133. ثُبُوتٍ لحُكْمٍ، في الشَّرِيْعَةِ ثابِت. دليلٌ[7] لإيجابِ الصَّنِيْعِ[8] بِلَا

134. مَتَى حَلَّ في قولَيْنِ أو زادَ: بَطَّلَوا لَهُ زَائِدًا حتْمًا، فَلَا تَكُ[10] غَافِلَا

باب القياس

135. إِلَيْكَ (قِيَاسًا) في الشَّرِيْعةِ عَرَّفُوا: بتَقْدِيْرِ فَرْعٍ بالأُصَيْلِ تأصَّلَا

136. بحُكْمٍ ووَصْفٍ بالقَرِيْحَة حَرَّرُوا. و«أَصْلُ قِيَاسٍ» شَرْطُهُ: أنْ يُعَلَّلَا

137. وألَّا يَكُونَ الحُكْمَ مَخْصوصَ ولَا عَنْ قِيَاسٍ نائبًا مُتَحَوِّلَا

---

[1] افتعال من الإنكار.

[2] أي: مَلْجَأً ومَرْجِعًا. والمعنى: أن يقلد التابعي إذا كان مرجعًا في الفتوى زمن الصحابة. انظر: الصحاح (1838/5).

[3] بوصل الهمزة؛ لأجل الوزن.

[4] بإسكان هاء الضمير؛ لأجل الوزن.

[5] بقطع الهمزة؛ لأجل الوزن.

[6] أي: الذين. جمع لا واحد له من لفظه. انظر: الصحاح (2544/6).

[7] أي: الإجماع دليل.

[8] أي: حجة موجبة للعمل.

[9] أي: بلا تتابع. وأصلها: وِلاء. والمعنى: أنه يصح الإجماع دليلًا موجبًا للعمل بالفرعيات دون دَوْر.

[10] بحذف نون المضارع المجزوم؛ لأجل الوزن.

138. و«شَـرْطُ تَعَـدِّي الحُكْـمِ»: كَـوْنُ عَلَى حَالِهَا. و«الشَّرْطُ في فَرْعِهِ

139. بـأنْ كـانَ للأَصْـلِ المَنِيْـعِ نَظِيْـرَهُ، وألَّا يَكُـونَ الـنَّصُّ فِيْـه مُسَـجَّلَا[1]

140. و«للنَّصِّ شَرْطٌ»: أنْ يَدُومَ بوصْفِهِ كَمَا كَانَ مِنْ قَبْلِ القِيَاسِ مُعَلَّلَا

141. و«رُكْـنُ قِيَـاسِ الفِقْـهِ»: مـا كـانَ عَلَى حُكْمِهِ في النَّصِّ مِمَّا تَكَفَّلَا

142. بِـهِ الـنَّصُّ، ثُـمَّ الفَـرْعُ صـارَ نَظِيْـرَهُ وحـاوِيَ حُكْـمٍ فيهمـا مُـتَحمَّلَا[3]

[الاجتهاد]

143. وشَـرْطُ (اجتِهَـادٍ): –وهْـوَ بَـذْلُ لتَحْصِـيلِ غيـرِ الحاصِـلِ العِلْـم

144. بـأنْ يَعْلَـمَ الإنسـانُ نَفْـسَ كتابِنـا بمـا فيـه مِـنْ مَعْنـىً تَعَلَّـقَ بـالمَلَا

145. وبالسُّنَّةِ الغَرَّاءِ[4] خَلْـفَ طَرِيْقِهَـا، ووَجْـه قِيَـاسٍ والشُّـرُوط مُكَمّـلَا

146. وحُكْمُ اجتِهَادٍ عندَ صِحَّةِ وَقْعِهِ: إصـابَةُ رَأْيٍ غَالِـبُ الظَّـنِّ دَلَّـلَا

فصل [في الأحكام المشروعة ومتعلقاتها]

147. و(ثابِتُ أحْكَامٍ) و(ما هُوَ لَاحِقٌ): قَسِـيْمَانِ حقًّـا. فالْمُبَـدَّأُ[5] (أَوَّلَا)

148. بأربعـةٍ قَسِّـمْ: فـ«مـا هُـوَ خـالِصٌ لـرَبٍّ كَـرِيمٍ»، ثُـمَّ «مـا اخـتصَّ

---

(1) أي: لا يكون الفرع مقيَّدًا ومذكورًا في النص. انظر: الصحاح (1725/5).

(2) يعني: علامة وعَلَمًا. يقال: عَلَم، وعَلَمة، وعُلْمة. انظر: لسان العرب (419/12).

(3) [5/أ].

(4) أي: وأن يعلم بالسنة الغَرَّاء. والغَرَّاء: الشريفة. انظر: الصحاح (767/2).

(5) بتشديد الدال المفتوحة؛ لأجل الوزن.

149 و«ما كانَ فيْهِ الحِصَّتانِ كلَاهُمَا[1] وغُلِّبَ حَقُّ اللهِ»، و«العَكْسَ

150 وتَنْقَسِمُ الأحْكَامُ: (أَصْلًا)، كالإيمانِ[3]: تصدِيقًا، وإقرارَ مَنْ

151 كَذا (الثَّانيَ)[4] اقْسِمْ بالرُّباعِ[5] إلَى «السَّبَبِ»: المُفضِي إلَى

152 «حَقِيقِيَّ ذاتٍ كانَ»، مِثلَ دَلَالةٍ عَلَى مَالِ إنْسَانٍ لَصِيْصًا لِيَنْقُلَا

153 أو «المُحْتَوِيْ مَعْنىً يكونُ لِعِلَّةٍ»، كسَوْقٍ بَهِيْمًا بالمَتاعِ إلَى الخَلَا[6]

154 و«عِلَّةُ حُكْمٍ»: وهْيَ[7] ما أُقِيمَ بِلَا شيءٍ سِواهُ تَخَلَّلَا

155 و«شَرْطٌ لحُكْمٍ»: وهْوَ[8] ما تَعَلَّقَ، لَا بالإفتراض[9] وأُكمِلَا

156 وآخِرُ تَعْدَادِ الأُمورِ: «علَامَةٌ»: وتِلْكَ طَرِيقٌ للوُجُودِ مُدَلَّلَا

157 بِلَا عُلْقَةٍ[10] فيها تُفِيدُ وُجُوبَهُ، ولَا في وُجُودٍ أثَّرَتْ فتَعَقَّلَا

فصل [في الأهلية وعوارضها]

158 و(أَهْلِيَّةُ التَّكْلِيفِ) بالعَقْلِ تَعْتَنِي. ويَعْرِضُها نَوْعَانِ: «نَوْعٌ مِن

---

(1) هكذا في الأصل؛ لأجل الوزن، وحقه أن يقال: كلتاهما.

(2) تحرفت في الأصل إلى: حَمّلا. وقد تكرر نحو هذا التحريف في موضعين سابقين.

(3) بوصل الهمزة؛ لأجل الوزن، ورسمت في الأصل وفق النطق، هكذا: كَلِيْمانِ.

(4) بتحريك الياء؛ لأجل الوزن. والمقصود بالثاني: ما هو لاحق بالأحكام مما يثبت بالحجج، وهو متعلقاتها.

(5) أي: اجعل أقسامه أربعة.

(6) بالقصر؛ لأجل الوزن والقافية. وأصلها: الخَلاء.

(7) بإسكان هاء الضمير؛ لأجل الوزن.

(8) بإسكان هاء الضمير؛ لأجل الوزن.

(9) بقطع الهمزة؛ لأجل الوزن.

(10) أي: من غير صلة لها ولا ارتباط. انظر: الصحاح (1529/4).

(11) أي: سماوي.

159. كنِسْيَانِ إنْسَانٍ، و«نَوْعٌ بكَسْبِنا»: كجَهْلٍ. و(حُرْمَاتِ[1] الشَّرِيْعَةِ)

[أنواع الحرمات]

160. إلَى «ما يَكُونُ الحَظْرُ لَازِمَ فِعْلِهِ بِلَا رُخْصَةٍ»، مِثْلَ: الزِّنا فتَعَزَّلَا[3]

161. و«مَا كَانَ للإسْقَاطِ يَقْبَلُ كخَمْرٍ. و«ما الإسْقَاطُ لَنْ

162. ولكنْ سَبيلُ الرُّخْصِ فيْهِ مُوَطَّأٌ»، كإجراءِ كُفْرٍ عندما القَسْرُ كُمِّلَا

163. و«ما كانَ للإسْقَاطِ ليس بصَالِحٍ وإنْ تَمَّ إلْجَاءٌ[5]، ولكنْ تَحَمَّلَا

164. [كَرَاهَةَ][6] تَرْخيصٍ»، كَنَوْلٍ لِمَالٍ مَصُونٍ، بالأَمانِ [تَسَرْبَلَا][7]

تتمة [في متفرقات مِن المسائل]

165. وليسَ (لإلْهَامٍ) ولَا (لفِرَاسَةٍ): قَبُولٌ لَدَى النُّظَّارِ، فاحْذَرْ تَجَهُّلَا

166. فـ«إلقاءُ مَعْنىً في القُلَيْبِ[8] حَقِيقةُ (إلْهَامٍ). و«ما قَدْ تَهلَّلَا

---

(1) بإسكان الراء؛ لأجل الوزن.

(2) [5/ب]. وأصله: فَصِّلَنْ، بنون التوكيد الخفيفة، وأبدلت ألفًا؛ لأجل القافية.

(3) أصله: فتعزَّلَنْ، بنون التوكيد الخفيفة، وأبدلت ألفًا؛ لأجل القافية.

(4) تحرفت في الأصل إلى: رحمة.

(5) أي: إكراه.

(6) تحرفت في الأصل إلى: كراحة.

(7) تحرفت في الأصل إلى: كسربلا. وتسربل: تلبَّس وتدرَّع. انظر: الصحاح (1729/5).

(8) تصغير: قلب. انظر: لسان العرب (688/1).

167. بقَلْبٍ، بِلَا فِكْرٍ بحُجَّةِ قائسٍ»: (فِرَاسَةُ) [مُدْلِجٍ][1]. كَذا

168. بـ«مَا قَرَّ جَبْرًا». (والدَّلِيْلُ): بفِكْرٍ صَحِيحٍ للعُلُومِ تَدَلُّلَا»

169. كذلكَ (بُرْهانٌ). ومَأخَذُ (حُجَّةٍ): «مِن الحَجِّ، مَعْنى: الغَلْبِ»[2]،

170. و(بَيِّنَةُ الإثباتِ): فِيْهِ كحُجَّةٍ. و(لِلْعُرْفُ)[3] مَقْبُولٌ. و(لِلْعَادةِ)

171. «فمَا كانَ مَشْهُورًا بثبْتِ[5] قُلُوبِنا، مُلَقَّى بطَبْعٍ، بالقَبُوْلِ تُقُبِّلَا»:

172. (فعُرْفٌ). و«ما النَّاسُ اِسْتَمَرَّ علَيْهِ مِرَارًا»: (عادةٌ) لنْ تُخَرْدَلَا[6]

173. عَلَيْكَ (مُبَاحًا): «لَا مَلَامَ بتَرْكِهِ، وليس مُثَابًا مَنْ أتاهُ تَسَاهُلَا»

[خاتمة النظم]

174. وقدْ آنَ (للزَّهْرِ) العَبِيْقِ[7] خِتامُهُ، وقدْ آنَ للإمساكِ أنْ [يَتهلَّلَا][8]

175. بِلَيْلَتِهِ الغَرَّاءِ، يُسْفِر فَجْرُها عَن الجُمعةِ الغَرَّاءِ، ذو الحَظِّ

---

[1] تحرفت في الأصل إلى: مدحج. ولا أرى لها وجهًا. والمقصود بالمثبت: بنو مُدْلِج من كنانة، وقد عرفوا بالفراسة في القيافة، وهي معرفة الأنساب في الأولاد والقرابات ومعرفة الآثار. انظر: ثمار القلوب، للثعالبي (120)، والذريعة إلى مكارم الشريعة، للراغب الأصفهاني (147)، والفائق في غريب الحديث، للزمخشري (174/1).

[2] يقال: حاجَّهُ فحجَّه: إذا غلبه. انظر: الصحاح (304/1).

[3] بالرفع: على أنه مبتدأ، و(اللام) للابتداء، و(مقبول) خبره.

[4] بالقصر؛ لأجل الوزن والقافية. وأصلها: اعتلاء. وهو مبتدأ مؤخر (للعادة).

[5] الثبْت: الثابت. وهو القائم المستقر. وأصل الكلام: فما كان مشهورًا ثابتًا بقلوبنا. انظر: الصحاح (245/1).

[6] أي: لن تفرَّق أو تقطَّع. انظر: الصحاح (1684/4).

[7] فعيل، صيغة مبالغة من عبق الطِّيْب: إذا فاح وانتشر. انظر: تاج العروس (113/26).

[8] تحرفت في الأصل إلى: يتحللا. أي: قد حان للصوم أن يستنير بتلك الليلة.

[9] يعني الناظم: نفسه، وذلك أنه حصل له الجَدَّ والبَحْث بإكمال النظم.

176. (لثَانِيَةٍ مِنْ بَعْدِ عَشْرٍ) خَلَوْنَ مِنْ أوائلِ (شَوَّالٍ)، بـ(تِسْعٍ تَنَفُّلَا)[1]

177. علَى (الـمِئَيَاتِ[2] التِّسْعِ) حُسْنُ بفَضْلِ صَلَاةٍ والسَّلَامِ تَفَضُّلَا[3]

178. علَـى المُصـطفَى الهـادِي خِتَـامُ كَـذا صَـحْبُهُ والآلُ جَمْعًا مُكَمَّلَا

179. (ثمـــانونَ بَيْتًـــا): كَمُّهـــا[4]، فـدُوْنَكَهَا شَـهْدًا رَحِيْقًـا وسَلْسَـلَا

180. بخيــرِ دُعَــاءٍ للعُبَيْــدِ، مُصَــلِّيًا عَلَـى مَـنْ لَـهُ حـقُّ الصَّـلَاةِ علَـى

تمَّت بحمدِ الله وعَونِهِ وحُسْنِ توفيقِهِ

---

(1) أي: مزيدة. ولذا قالت العرب لثلاث ليال من أول الشهر بعد ثلاث الغُرَر: نُفَل؛ لأنها صارت زيادة على الأصل. ومقصود الناظم: تسع سنوات فَضَلن على تسعة قرون. انظر: لسان العرب (673/11).

(2) بتحريك الهمزة؛ لأجل الوزن، وأصلها بإسكانها: مِئْيَات. ورسمت في الأصل: المآت. وتحتمل: المِيَآت. انظر: تهذيب اللغة (164/11)، ولسان العرب (315/2).

(3) [6/أ].

(4) الكَم: الكَمِّيَّة، يعني: أن عددها ثمانون بيتًا ومئة. انظر: الصحاح (2025/5).

(5) بتشديد الياء وكسر الهمزة؛ لأجل الوزن، وأصلها بتخفيف الياء وإسكان الهمزة: مِئْيَة، أصل: مئة، ورسمت في الأصل هكذا: (مِيَّةٌ). انظر: الخصائص (108/2)، وشرح المفصل، لابن يعيش (269/3).

الخاتمة

وفيها تقييد أبرز النتائج والتوصيات:

أ- **أبرز النتائج:**

1- قدم القسم الدراسي ترجمة سابقة ومفصلة للمصنف وتعريفًا بمؤلفاته، مع الإشارة إلى أماكن وجود نسخها الخطية حسب الإمكان، على أن مصادر ترجمته كانت شحيحة.

2- هذا العمل المحقق يعز نظيره في أصول الفقه الحنفي، وأصله: كتاب (المنار) للحافظ النسفي(ت710هـ)، فمنه يستمد قيمته ابتداء، كونه من الكتب التي عليها المدار في مذهبهم، ثم هو يمتاز عن أصله من ثلاثة وجوه: كونه نظمًا يضبط متفرق مسائل العلم ويسهِّل تصورها واستحضار أمثلتها وشواهدها وقيودها وأحكامها، ومجيئه متحد القافية من أوله إلى آخره، ونادرة هذه الأنظام في أصول الفقه، وهذه ميزة فوق ميزة مجرد النظم، تزيده سهولة في الحفظ والتذكر، مع وقوعه متوسطًا أقرب إلى الإيجاز والاقتصار منهما إلى الإطالة والإكثار، على خلاف حال المنظومات الألفية وما قاربها.

3- أقيم النظم على بحر الطويل، وجعل حرف رويِّه لامًا مفتوحة، وقد بلغ من العدد ثمانين بيتًا ومئة (180)، وسار واضعه على ترتيب أصله في الجملة، وقد استغنى عن نظم مباحث منه؛ رأى عدم الحاجة إليها، منها: حروف المعاني، وبعض الاستدلالات الفاسدة، وجملة من مسائل القياس الدقيقة، ثم دبَّج آخره بفصل متمم فيه مسائل متفرقات، ليست في أصله.

4- أبانت هذه المنظومة اللامية عن مكانة واضعها وإن لم ينل حظه قبل ذلك من التعريف والترجمة، فهو علامة متفنن، ذو إلمام بأصول مذهبه، ولم يكن يلتزم عبارات الحافظ النسفي وألفاظه، بل كان يستقل بالتعبير عن معاني

أصلها بأسلوبه، ويبرع في رصفها على طريقته.

ب- **أهم التوصيات:**

1- حث المختصين المعتنين على الإسهام في تحقيق سائر أعمال المصنف ونشرها، وخاصة أن أكثرها ما يزال مخطوطًا لم ينشر من قبل.

2- ندب المشتغلين بالتراث إلى التنقيب عن الأعمال الخطية العلمية التي لم تخدم في علوم الشريعة، وإحيائها بتجويد العمل عليها وإخراجها؛ رعاية لجهد لمؤلفيها وخدمة لأهل العلم، وبالخصوص تلك الأعمال المغمور مؤلفوها.

والحمد لله رب العالمين.